

الجرائم المعلوماتية أسبابها ومستقبلها تحليل سوسيولوجي

إعداد

د. ملك محمد الطحاوي
أستاذ علم الاجتماع المساعد
كلية الآداب - جامعة المنيا

محتويات الدراسة

الموضوع

- مقدمة عامة.
- مشكلة الدراسة وأهميتها.
- أهداف الدراسة الراهنة.
- المفاهيم الرئيسية للدراسة.
- موقع الجريمة المعلوماتية في النظرية الاجتماعية.
- الجرائم المعلوماتية والدراسات السابقة.
- الجرائم المعلوماتية : طبيعتها وخصائصها وأنماطها وحجمها.
- الجرائم المعلوماتية في مصر : قراءة أولية وتحليل مضمون.
- مستقبل الجرائم المعلوماتية : وجهة نظر سوسيولوجية.
- مراجع الدراسة.

مقدمة عامة :

إن الجريمة ظاهرة اجتماعية تتواجد بتواجد الإنسان والمجتمع وتتطور بتطورهما، ولاشك أن المجرمين وكذلك رجال الأمن يحاولون الاستفادة من هذا التقدم التقنى، خاصة وأنا في عصر ثورة المعلومات وتقدم العلوم الحديثة والتكنولوجيا المتطورة، وتبعاً لذلك فإنه من البديهي أن تظهر أنماط جديدة من الجرائم لم تكون معهودة في السابق، وهذا ليس قاصراً على أسباب التقدم التقنى فقط، بل يحدث دوماً وبصفة مستمرة، فالمجرم والجريمة في تقدم وتجدد مستمر، فمجرم الأمس ليس كمجرم اليوم، وبالتالي فجريمة الأمس ليست كجريمة اليوم.

وقد تمخضت ثورة المعلومات والتكنولوجيا المتقدمة عن وسائل اتصالات متطورة جعلت العالم كله قرية إلكترونية مفتوحة للعموم، ألغت معها الحدود الجغرافية والسياسية للدول، وهذه التقنية الخاصة بنظام نقل المعلومات السريع أو ما يعرف بالإنترنت ليست سيئة في حد ذاتها، بل هي سلاح ذو حدين، فيمكن أن تسخر للخير والمنفعة، كما يمكن أن تسخر للشر والمضرة. وهذا ما أكده الفريق دكتور/ عباس أبو شامة وزير داخلية السودان الأسبق ورئيس قسم العلوم الشرطية بأكاديمية نايف للعلوم الأمنية في بحثه المقدم للندوة العلمية لدراسة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها التي عقدت في تونس، حيث يقول: "رغم الفوائد العديدة التي لا تحصى للاستفادة من شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) إلا أنه في نفس الوقت فقد زادت أساليب إساءة الاستخدام لتلك الشبكة، ومنها الاستخدام لارتكاب بعض الجرائم، وفي ذلك تطويع لهذه التقنية لرغبات بعض المجرمين، وسيستمر ذلك مادام المشترك في الشبكة (الإنترنت) يمكنه الإطلاع على كل المعلومات التي تكون متاحة من المصدر. وبما أنه حتى الآن ليست هناك ضوابط صارمة للحد من تلك الأضرار، ولكن يحكم الأمر سلوك الأفراد المستعملين إلى حد كبير"⁽¹⁾.

ومن هنا نستنتج أن ثورة المعلومات أصبحت سلاحاً ذو حدين، وبدون شك فإن استخدام شبكة الإنترنت كشبكة اتصالات متطورة يضيف على الحضارة الإنسانية بعداً جديداً فى تسهيل وسرعة إنجاز المعاملات للحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة دون عناء، ولكن هذا الاستخدام الحضارى دخل عليه الأشرار بتقنيات مضادة.

ومن سلبيات الإنترنت استفادة المجرمين من هذا التطور، حيث أن هذه التقنيات شجعت وساعدت المجرمين على زيادة عدد وحجم جرائمهم دون زيادة فى الجهد المبذول عما كانوا يبذلونه مع الوسائل التقليدية، بل مع انخفاض احتمالات انكشاف أمرهم.

وهذه الدراسة هى محاولة لإلقاء نظرة سريعة على المستجدات الإجرامية فى عصر الإنترنت فى المجتمع المصرى مع قصرها تحديداً على ما يعرف اصطلاحاً بـ"جرائم الإنترنت" فى محاولة لإلقاء الضوء على حجم ونمط أهم الجرائم الجديدة وتحديدها قدر الإمكان، وبالتالي المساهمة فى وضع الخطوط العريضة للتعرف على كيفية مكافحتها والحد منها، مع التنويه سلفاً بأنه لا يمكن بمكان حصر هذه الجرائم بسبب بسيط وهو أن الجريمة وأنماطها فى تجدد مستمر ولا تقف إطلاقاً عند أنماط محددة، وهذا التجدد فى أنماط الجريمة ليس قاصراً على عصر الانفجار المعلوماتى فقط، بل إنه ظاهرة قديمة قدم المجتمعات البشرية، كما أنها ليست قاصرة على مجتمع دون آخر، بل هى ظاهرة اجتماعية عالمية تتواجد فى كل المجتمعات بصرف النظر عن تقدم أو تخلف تلك المجتمعات، إلا أن تطور أى مجتمع يصاحبه بالضرورة تطور أيضاً فى أنماط الجريمة.

وإزاء كل هذا بدأت الدراسة بتحديد المشكلة البحثية والإشارة إلى أهميتها وكذا أهدافها مع تحديد المفاهيم الرئيسية لها. وبعد ذلك استعرضت الدراسة موقع الجريمة المعلوماتية فى النظرية الاجتماعية. ثم تطرقت الدراسة للتراث المكتوب عن الجرائم المعلوماتية فيما يعرف بين الباحثين بالدراسات السابقة مع طرح رؤية تحليلية لها.

وبعد ذلك استعرضت الدراسة الراهنة لطبيعة الجرائم المعلوماتية وخصائصها وأنماطها وحجمها سواء على المستوى الدولى أو الإقليمى أو القومى، وذلك من خلال قراءة أولية للجرائم المعلوماتية وإجراء تحليل مضمون لها، وأخيراً عرضت الدراسة من خلال المنظور السوسيولوجى لمستقبل الجرائم المعلوماتية فى المجتمع المصرى فى الفترات القادمة، واختتمت الدراسة بذكر مراجعها وهوامشها.

مشكلة الدراسة وأهميتها :

تعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم المجتمعات ذاتها فمنذ أن خلق الله البشر، والجريمة موجودة بينهم، وهى ظاهرة مرتبطة بوجود المجتمع الإنسانى حيث يوجد شبه اتفاق بين دارسى الجريمة على أن انتهاك القانون ظاهرة تتمتع بكلية الوجود، أى توجد فى كل زمان ومكان^(٣). ويذهب اميل دوركايم إلى القول بأن الجريمة تعد مظهراً من مظاهر الحياة الاجتماعية ويلزم وجودها، وأنه لا مفر منها لأنها تضرب بجذورها فى التنظيم الاجتماعى، ولا يقتصر وجودها على نوع معين من المجتمعات، فلا يوجد مجتمع لا يواجه مشكلة الجريمة بالرغم من أنه قد يتغير مظهرها وخصائصها من مكان لآخر، ولقد أعدها دوركايم ظاهرة اجتماعية معتلة، ولكنها طبيعية ومفيدة فى نفس الوقت^(٣).

ولقد حاول ميرتون أن يبين كيف أن بعض الأبنية الاجتماعية تمارس ضغوطاً على أشخاص معينين لممارسة سلوك غير امتثالى بدلاً من ممارستهم لسلوك امتثالى. وقد نظر ماركس إلى تاريخ المجتمعات باعتباره تاريخاً للصراع بين الطبقات، وأشار إلى أن الجريمة تحدث نتيجة لهذا الصراع. وكذلك نظر انجلز إلى الجريمة بوصفها شكلاً من التمرد أو الثورة الطبيعية وغير المنظمة من أجل النجاح، تلك الثورة التى تشن حرباً ضد الاضطهاد الشديد للنظام الرأسمالى الصناعى^(٤).

ولقد أصبحت الجريمة المعلوماتية بأبعادها ومظاهرها الحديثة تمثل تهديداً مباشراً للأمن والاستقرار والسلام فى العالم، وعائقاً يحول دون إتمام عمليات التطوير والتنمية، ولم تعد عواقبها قاصرة على بعض الأفراد والجماعات، بل امتدت آثارها لتهدد دولاً برمتها، بما يؤكد على الحاجة إلى التعاون والتنسيق الدوليين من أجل مجابهة شاملة لتلك الأبعاد الخطيرة^(٥).

فعلى الرغم مما رتبه الإنترنت من مزايا فى شتى مجالات الحياة، إلا أنه كما هو شأن كل اكتشاف أو اختراع جديد أدى إلى ظهور مشاكل قانونية دعت الدول إلى البحث عما إذا كانت القوانين القائمة تكفى لمواجهة بعض الاستخدامات غير المأمونة للإنترنت، أم أنه يتعين مواجهة هذه الأعمال بنصوص تجرime جديدة. وفى هذا الشأن فقد كان حرص المشرع المصرى عظيماً فى مواكبة النهضة التكنولوجية والمعلوماتية التى يعيشها العصر، فأصدر قانون خاص للاتصالات لتأمين نقل وتبادل المعلومات، وقانوناً خاصاً آخر للتوقيع الإلكتروني لتأمين معاملات الأفراد عبر شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت" فضلاً عن أن هناك جهوداً تبذل لإصدار قانون خاص بالمعاملات الإلكترونية لسلامة وتأمين المعاملات المختلفة من كافة جوانبها القانونية والجنائية. وهناك دراسات جادة لإعداد مشروع قانون لمكافحة الجريمة المعلوماتية.

ولقد تمثلت الأطر الرئيسية للتجربة الأمنية المصرية فى مواجهة الجرائم المعلوماتية فى مواكبة أحدث الاتجاهات العلمية والنظرية ومحاكاة التقدم التقنى والتكنولوجى وتطوير قدرات العنصر البشرى، وتحديث الأجهزة والآليات الأمنية فى إطار التعاون المشترك بين دول المجتمع الدولى بما يكفل تفاعل وتبادل المفاهيم والأفكار الأمنية القادرة على مواجهة الإجرام المعلوماتى^(١).

ومع أن الجرائم المعلوماتية فى بلادنا لا تتصف بالخطورة التى توصف بها فى أمريكا وأوروبا إلا أن ذلك لا ينفى ضرورة التصدى لها كى لا تستفحل مع النمو المتسارع الذى تشهده بعض الدول العربية فى استخدام النظم المعلوماتية. ولقد قامت

جمهورية مصر العربية بإنشاء إدارة مستحدثة داخل وزارة الداخلية لضبط ومكافحة الجرائم المعلوماتية بشتى صورها وتقديم المساعدات الفنية والأدلة المادية لضبط الجرائم لأجهزة الشرطة والنيابات، وكذلك عمل قاعدة بيانات لمقاهى الإنترنت وشركات الكمبيوتر بأنحاء الجمهورية.

ويتبين مما سبق أن ثورة المعلومات، وإن كانت قد ساهمت إلى حد ما فى مواجهة ظاهرة الجريمة، ولكن يبدو أن الإجرام المعتمد على هذه المعلومات قد ازداد دولياً وإقليمياً ومحلياً علاوة على ما طرأ عليه من تغير وتطور، وذلك فى أساليب وأدوات ارتكابه، فبعد أن كان متمسماً بالتقليدية والعنف أصبح طابعه الآن المكر والخداع والتتظيم مع تسخير الحاسب والإنترنت فى ارتكابه الأمر الذى يندرج بخطر فادحة، ويجعل من الأهمية بمكان توجيه الجهود لدراسة مخاطر الجرائم المعلوماتية بغرض تسليط الضوء على طبيعتها ودوافعها والآثار الاجتماعية المترتبة عليها. ومن ثم صاغت الباحثة مشكلة بحثها الراهن فى السؤال التالى :

إلى أى مدى تنتشر الجرائم المعلوماتية بالمجتمع المصرى، وما هى أسبابها وآثارها على فئات هذا المجتمع ؟

أهمية الدراسة الراهنة :

ذكر تقرير مختص بأمن المعلوماتية أن "الحرب الباردة الإلكترونية التى تشن على أجهزة الكمبيوتر فى العالم تندر بالتحول إلى أحد أكبر التهديدات الأمنية خلال العقد المقبل. وقالت شركة "مكافى" التى تعمل فى مجال الأمن الإلكتروني فى تقرير سنوى لها أن نحو ١٢٠ دولة تقوم بتطوير طرق لاستخدام الإنترنت كسلاح لاستهداف أسواق المال ونظم الكمبيوتر والخدمات التابعة للحكومات. وقال "جيف جرين" نائب رئيس شركة "مكافى افيرت لابس" أن الجريمة الإلكترونية الآن تشكل مشكلة عالمية. فلقد تطورت تطورات هائلة، ولم تعد تهدد الصناعة والأفراد فحسب بل تهدد الأمن القومى تهديداً متزايداً^(٧).

ومن الملاحظ أن ٧٠% من القطاعات التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية أبلغت عن حوادث تتعلق بجرائم معلوماتية، وبتكلفة تعادل ٢٦٦ مليون دولار أمريكي، في حين أنها كانت في عام ٢٠٠١ م ٤٠%. وفي إحصائية أخرى تمت في استراليا لوحظ أن الخسائر المادية بسبب هذا النوع من الجرائم حوالى ١٢ مليون دولار في عام ٢٠٠٣ م، في حين أنها كانت حوالى ٦ ملايين في عام ٢٠٠٢ م. ورغم هذه الزيادة في عدد الجرائم المعلوماتية فإنه يظل هناك نقص واضح في البيانات التي تتعلق بطبيعتها ومستوياتها وتكرار هذا النوع من السلوك وتتابعه^(٨).

إن تقدم تقنيات الحاسبات والمعلومات وتزايد الاعتماد عليها صاحبه فرص عديدة لارتكاب أشكال وصور مستحدثة من الجرائم. ولقد تزايد حجم هذه الجرائم وتنوعت أساليبها، وتفاقت خسائرها حتى صارت من مصادر التهديد للأمن القومي للدول. فمثلاً ارتفع معدل الخسائر الناشئة عن المعلوماتية في فرنسا حيث بلغ عام ١٩٨٦ حوالى (٧,٣) مليار فرنك. ولقد وجد أن ٤٦% منها راجع إلى الأفعال الإجرامية، ٣٠% إلى المخاطر العارضة و ٢٤% إلى الأخطاء. وفي أمريكا ووفقاً لتقديرات المركز الوطني لجرائم الحاسب تبلغ الخسائر المادية الناجمة عن هذه الجرائم حوالى ٥٠٠ مليون دولار في السنة بينما تقدرها مصادر أخرى بما يتراوح ما بين ٣-٥ بليون دولار في السنة^(٩).

ولقد واكب التطور السريع في صناعة الحاسبات الآلية وانتشارها على نطاق واسع في المدارس والجامعات والشركات والمصانع والمنازل تزايد اهتمام الشباب باكتشاف هذا الشئ وإثبات تفوقهم الذي بلغ حد تطبيق بعض الأساليب الفنية بطرق غير شريفة من بينها اختلاس وسرقة المعلومات ونسخ البرامج والملفات، وقد بدأت هذه الأفعال بانتهاكات فردية مثل سرقة برنامج مثلاً أو مستندات ثم تطورت حتى باتت ظاهرة عامة^(١٠).

وهكذا جاء تقدم تقنيات الحاسبات والمعلومات وتزايد الاعتماد عليها مصحوباً بفرص جديدة لارتكاب أشكال وصور مستحدثة من الجرائم الفنية تحمل طابع هذه التقنيات وتساير باستمرار تيار تقدمها باعتمادها على الحاسب كأداة لارتكابها وقيام فكرتها على الوصول غير المشروع إلى المعلومات المعالجة إلكترونياً وإساءة استخدامها^(١).

وتنقسم أهمية الدراسة الراهنة إلى نوعين هما :

أولاً : الأهمية النظرية للدراسة :

انتشر الإنترنت في الآونة الأخيرة في جميع دول العالم، ومنها الدول العربية، وإن كانت الإنترنت كتقنية في حد ذاتها غير حديثة، وقد صاحب هذا الانتشار والاستخدام للشبكة إيجابيات وسلبيات سواء على المستوى الأمني أو المستوى الثقافي والاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة في كونها محاولة لتحديد حجم ونمط أهم جرائم الإنترنت المرتكبة في مصر، وأهم سمات وخصائص مرتكبيها، وبالتالي يمكن الاستفادة من الدراسة الراهنة في مواجهة هذه الجرائم الحديثة والتعامل معها ومكافحتها. كما يمكن أن تساهم هذه الدراسة بطرح افتراضات تصورية تلفت انتباه الباحثين في العلوم الاجتماعية إلى كثير من الظواهر السلوكية المتعلقة باستخدام الإنترنت والتي تتطلب البحث والدراسة.

ثانياً : الأهمية التطبيقية للدراسة :

(١) تحاول الباحثة من خلال هذه الدراسة أن تلفت انتباه الجهاز القضائي والقانوني إلى سلوكيات وأفعال جنائية ترتكب ضد الآخرين بواسطة الحاسب الآلي، ومن خلال شبكة الإنترنت من أجل وضع ضوابط قانونية وقضائية في التعامل والحكم على مرتكبيها.

(٢) تأمل الباحثة أيضاً من حصر أهم أنماط الجرائم الشائعة فى المجتمع المصرى والتي ترتكب من خلال الحاسب الآلى وشبكة الإنترنت إلى لفت انتباه المعنيين والمسؤولين عن الأجهزة والتنظيمات التربوية والإعلامية وأئمة المساجد والمؤسسات العلمية للمساهمة فى مكافحتها والحد منها ولتحذير أولياء الأمور والشباب بشكل عام من هذه الجرائم.

أهداف الدراسة :

تسعى الدراسة الراهنة بصفة عامة إلى تقديم تحليل سوسيولوجى للجرائم المعلوماتية للوقوف على طبيعة هذه النوعية من الجرائم وخصائصها. وينبثق عن هذا الهدف العام مجموعة الأهداف الفرعية التالية :

- (١) التعرف على أنماط أو أشكال الجرائم المعلوماتية بالمجتمع المصرى.
- (٢) محاولة الوقوف على حجم جرائم المعلومات بالمجتمع المصرى.
- (٣) التعرف على الأماكن التى تمارس فيها الجرائم المعلوماتية.
- (٤) محاولة معرفة الدوافع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية التى تقف وراء هذه النوعية من الجرائم.
- (٥) تحديد سمات مرتكبي الجرائم المعلوماتية وسمات المجنى عليهم.
- (٦) محاولة استشراف مستقبل الجرائم المعلوماتية.

المفاهيم الرئيسية للدراسة :

تتناول الباحثة لثلاثة مفاهيم رئيسية فى هذه الدراسة وهى :

(أ) الجريمة :

- ذهب دوركايم فى تعريفه للجريمة إلى أنها الفعل الذى يقع بالمخالفة للشعور الجمعى^(١٢). ويتضح من هذا التعريف تأثره بفكرة التضامن، فالجريمة ما هى إلا تعبير عن انعدام التضامن الاجتماعى وفقاً لتلك النظرة فهى كل فعل يخالف الشعور العام. وعرفها بارسونز بأنها انحراف عن المستويات المعيارية التى يجب على الفرد أن

يتوافق معها كثافة عامة للمجتمع^(١٣). وعرفها رادكليف براون بأنها خرق للعادات يثير طلب تطبيق أو إعمال العقوبات الجنائية^(١٤).

(ب) المعلومات :

إن كلمة "معلومات" Information أصلها فى اللغة اللاتينية Informato التى تعنى شرح أو توضيح شئ ما. وتستخدم هذه الكلمة لتشير إلى عمليات الاتصال بهدف توصيل الرسالة التى هى المعلومة والإعلام عنها. فى حين أن كلمة "معلومات" فى اللغة العربية مشتقة من كلمة "علم" وترجع كذلك إلى كلمة "معلم" أى الأثر الذى يستدل به على الطريق^(١٥).

ويعرف Catala المعلومة بأنها رسالة معبر عنها فى شكل يجعلها قابلة للنقل أو الإبلاغ للغير. كما يمكن القول بأنها رمز أو مجموعة رموز تنطوى على إمكانية الإفضاء إلى معنى^(١٦). وتعتبر المعلومات كم هائل من الآراء والحقائق والأفكار المختلفة المساعدة فى اتخاذ القرارات فى أى مجال، وتعتبر البيانات بعد ترتيبها ومعالجتها وتحليلها وتخزينها المادة الأساسية للمعلومات^(١٧).

(ج) الجريمة المعلوماتية :

تعرف الجريمة المعلوماتية بأنها كل أشكال السلوك غير المشروع أو الضار بالمجتمع، والذى يرتكب باستخدام الحاسب، بمعنى أن الجريمة المعلوماتية هى فعل إجرامى يستخدم الحاسب الآلى فى ارتكابه كأداة رئيسية^(١٨). وهناك من يرى أن الجريمة المعلوماتية، هى أية جريمة يكون متطلباً لارتكابها أن يكون لدى فاعلها معرفة بتقنية الحاسب^(١٩).

ويمكن القول أن الجريمة المعلوماتية هى استخدام أجهزة التقنية الحديثة مثل الحاسب الآلى والهاتف المحمول أو أحد ملحقاتها أو برامجها فى تنفيذ أغراض مشبوهة وأمور غير أخلاقية لا يرتضيها المجتمع لأنها منافية للأخلاق العامة^(٢٠).

ويلاحظ أن هذا التعريف يشمل جميع أنواع الجرائم التي يستخدم فيها الحاسب الآلى أو أحد ملحقاته وبرامجه فى تنفيذ أغراض غير شريفة كالتجسس والتسلل إلى أجهزة الآخرين أو تدمير أو إتلاف مواقع إلكترونية أو تزوير وقلب الحقائق والوثائق من خلال الدخول إلى أنظمة مستهدفة.

ويشار إليها بأنها نشاط غير مشروع وجه لنسخ أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب أو التى تحول عن طريقه، أو هى نمط من أنماط الجرائم المعروفة فى قانون العقوبات طالما مرتبطة بتقنية المعلومات^(٢١).

التعريف الإجرائى للجريمة المعلوماتية :

تعرف الجريمة المعلوماتية فى الدراسة الراهنة بأنها : "جميع الأفعال المخالفة للتشريع الإسلامى ولأنظمة جمهورية مصر العربية، والتى ترتكب بواسطة الحاسب الآلى من خلال شبكة الإنترنت، وتشمل هذه الأفعال ما يلى :

١- الجرائم الجنسية : ومنها ارتياد المواقع الإباحية - الشراء منها - الاشتراك فيها - إنشائها - إنشاء القوائم الإباحية أو الاشتراك فيها - إنشاء المواقع أو الصفحات الخاصة بالذف والتشهير بالأشخاص (...).

٢- جرائم الاختراقات : ومنها تدمير المواقع - اختراق المواقع الرسمية أو الشخصية - اختراق الأجهزة الشخصية - اختراق البريد الإلكتروني للآخرين - الاستيلاء على البريد الإلكتروني للآخرين - إرسال الفيروسات (...).

٣- جرائم الأموال : ومنها السطو على أرقام البطاقات الأتمانية - لعب القمار - التزوير - الجريمة المنظمة - جرائم المخدرات - غسيل الأموال (...).

٤- جرائم إنشاء أو ارتياد المواقع المعارضة أو المعادية : ومنها إنشاء أو ارتياد أو الاشتراك فى المواقع السياسية أو الدينية أو الشخصية المعادية.

٥- جرائم القرصنة : ومنها إنشاء مواقع للبرامج المقرصنة - استخدام البرامج المقرصنة - سرقة المواقع (...).

موقع الجريمة المعلوماتية في النظرية الاجتماعية :

بالرغم من أن البحث الراهن غير معنى بتقديم تفسير شامل للجريمة بوجه عام بقدر ما هو مهتم بتفسير نمط واحد منها، وهي الجرائم المعلوماتية، إلا أنه يمكن القول أنه لا توجد نظرية خاصة بتفسير هذا النوع من الجرائم، وإنما هناك نظريات عامة للجريمة، بما في ذلك جرائم المعلومات كالجرائم التي تمس الجانب الأمني للمجتمع. ولذلك فإن الباحثة ستحاول في إيجاز شديد تقديم بعض النظريات الاجتماعية العامة المعروفة في مجال تفسير الجريمة، وفي نهاية هذا العرض تحاول الباحثة أن تشير إلى أقرب النظريات في فهمها وتحليلها للجرائم المعلوماتية.

أولاً : نظرية الصراع :

تعود الجذور الأولى لنظرية الصراع إلى نظريات الرواد الأوائل أمثال ماركس وانجلز وزيميل، ومن بعدهم كوزر ودهرندروف. فالعديد من الأفكار المعاصرة لأصحاب نظرية الصراع جاءت متأثرة بأراء هؤلاء المنظرين الاجتماعيين، ووفقاً لهم فإن المجتمع يتصف ليس بالإجماع حول القيم، ولكن بالصراع بين الطبقات الاجتماعية التي تملك القوة، وتلك الأقل قوة^(٢٢). ومن أنصار نظرية الصراع المعاصرين كل من بونجر وفولد وكويني وتورك وتايلور والتون ويونج وشامبليز.

ويرى كل من داهرندروف وفولد أن الصراع هو حالة من النضال من أجل التكيف في مجتمع يمر بحالة افتقار للتوازن. حيث اعتبر داهرندروف أن الانحراف تعبير عن نقص السلطة أو دليل على فشل الحكام والمحكومين وصناع القرار ومستقبله في إقامة علاقة سلطة مستقرة^(٢٣). أما شامبليز فيرى أن الجريمة والانحراف بمثابة رد فعل لظروف حياة الأشخاص داخل الطبقات الاجتماعية، وتختلف الجريمة من مجتمع لآخر اعتماداً على البناء الاقتصادي والسياسي، وتنخفض معدلات الجريمة في المجتمعات الشيوعية لإنخفاض الصراع بها^(٢٤). وهكذا نرى أن أصحاب نظرية الصراع يؤكدون على ارتباط الجريمة بالنظام الرأسمالي وما يخلفه من فقر وصراع

طبقى، وأن القانون الجنائى تتم صياغته بمعرفة الجماعة الأكثر قوة.

ثانياً : نظرية الأنومى :

ظهر مصطلح الأنومى لأول مرة فى القرن السادس عشر، على أن استخدامه بصورة واضحة المعالم فى علم الاجتماع كان على يد عالم الاجتماع الفرنسى اميل دوركايم للإشارة إلى حالة اللامعيارية والفوضى الاجتماعية التى تصاحب انهيار القواعد الأخلاقية والقوانين والقيم، حيث اعتقد دوركايم أن حالة أنومية تنتج حين يكون البناء الاجتماعى القائم غير قادر على ممارسة ضبطه على حاجات الأفراد ونزعاتهم، وفى ظل هذه الظروف الاجتماعية فإن الجريمة يمكن أن تعد استجابة طبيعية^(٢٥).

ثم عاد دوركايم واستخدم مصطلح الأنومى للمرة الثانية فى كتابه "الانتحار" ١٨٩٧ ليشير إلى حالة من اللامعيارية الأخلاقية عندما يفترق المجتمع إلى مجموعة القواعد والمعايير التى توضح للناس كيف يتصرفون تجاه بعضهم البعض، وهكذا فإن المجتمع يصبح أنومياً إذا لم يعرف الأفراد متى يتخلون عن الصراع من أجل تحقيق النجاح، أو كيف يتعاملون مع الآخرين. وأياً كان نمط الأنومى المستخدم، وهو الانهيار سواء فى قواعد المجتمع أو المعايير الأخلاقية، فإنه من الواضح أن دوركايم كان يتحدث عن انهيار الظروف المجتمعية المعيارية^(٢٦).

بينما نجد روبرت ميرتون لعب دوراً كبيراً فى تطوير نظرية الأنومى، وجعلها أكثر تنظيماً واتساقاً حيث حدد أنماط العلاقة بين أهداف المجتمع وبين الوسائل الثقافية المستخدمة لتحقيق هذه الأهداف. وأكد ميرتون أن البناء الاجتماعى يلعب دوراً هاماً فى خلق الأنومى، وذلك نتيجة التوزيع غير المتساوى فى الفرص، ومن ثم يحرم العديد من الأفراد إتاحة الفرصة لهم لتحقيق أهداف النجاح التى يقرها المجتمع^(٢٧).

ويعتقد ميرتون أنه غالباً ما يتقبل الناس الأهداف الثقافية للنجاح ووسائل تحقيقها، لذا فهم يكونون ممثلين معظم الوقت، لكن يحدث السلوك الانحرافى حيث يعرض البناء الاجتماعى الفرص أمام البعض لتحقيق أهدافهم عن طريق الوسائل

المشروعة، والمشكلة فى نظر ميرتون تكمن فى أن قلة من الناس تتاح لهم الفرص لتحقيق الأهداف الثقافية عن طريق الوسائل النظامية^(٢٨).

وتخلص الباحثة مما سبق أن الفكرة الأساسية لدى ميرتون تكمن فى ممارسة البناء الاجتماعى والثقافى ضغوطاً على أفراد معينين فى المجتمع مما يجعل البعض منهم يلجأ إلى ممارسة سلوك غير امتثالى "انحرافى" بدلاً من ممارستهم سلوكاً امتثالياً. ويبدو أيضاً أن نظرية الأنومى تربط السلوك الانحرافى والجريمة بالبناء الاجتماعى، وأن مفهوم الأنومى يلعب دوراً بارزاً فى خلق السلوك الإجرامى، وإن اختلف معناه لدى كل من دوركايم وميرتون.

ثالثاً : نظرية الثقافة الخاصة الجانحة :

منذ أن استخدم "كوهن" مفهوم الثقافة الخاصة فى تحليله لأنماط معينة من السلوك المنحرف، حتى أصبح مفهوماً أساسياً من مفهومات الجريمة. فقد استخدم كوهن هذا المفهوم فى كتابه "الأولاد الجانحون" Delinquent Boys سنة ١٩٥٥م ليوضح أن هناك طريقة معينة فى الحياة قد أصبحت نمطاً تقليدياً بين جماعات الأحداث الجانحين، وينتشر هذا النمط بصفة خاصة فى المناطق المفككة والمهارة فى المدن الكبيرة. وينظر كوهن إلى الثقافة الخاصة باعتبارها بناء يتضمن مجموعة من المعتقدات والقيم والرموز، وعلى أنها نمط معين من المعرفة تتميز به عن غيرها من الثقافات الأخرى الخاصة^(٢٩).

ولقد أشار كوهن إلى أن السلوك الجانح لدى الطبقة الدنيا يعد بمثابة احتجاج ضد معايير وقيم الطبقة الوسطى لأن الظروف الاجتماعية تجعل الطبقة الفقيرة غير قادرة على تحقيق النجاح عن طريق الوسائل الشرعية، ولذا يشكل شباب الطبقة الدنيا ثقافة صراعية نتيجة لما أسماه كوهن بإحباط المكانة Status Frustration ويترتب على ذلك إنخراط العديد منهم فى عصابات للمراهقين والتورط فى سلوك وصفه كوهن باللانفعية والحقد والسلبية والمتعة الوقتية^(٣٠).

وتبين مما سبق أن الثقافة الخاصة الجانحة تعد بمثابة رد فعل لإحباط المكانة الذى يعانیه شباب الطبقة الدنيا فى ظل معايير وقيم الطبقة الوسطى، مع الأخذ فى الاعتبار أن إحباط المكانة لدى أبناء الطبقة الدنيا لا يعد سبباً كافياً لظهور الثقافة الخاصة الجانحة ما لم تتوافر الظروف الضرورية للتفاعل الاجتماعى بشكل فعال بين الأبناء الذين يعانون من هذا الإحباط.

رابعاً : نظرية التفكك الاجتماعى :

وتقوم هذه النظرية على تحديد العلاقة بين أنواع المجتمعات من ناحية، وبين مراحل حياة الفرد داخل نفس المجتمع من ناحية أخرى. وأن المجتمعات الصغيرة فى تركيبها المتضامنة فى اتجاهاتها تفرز قواعد قليلة العدد واضحة المضمون والأبعاد مما يقوى إحساس الفرد فيها بالزمن والاستقرار والشعور بالانتماء الذى يمثل مانعاً ذاتياً يحول دون الجريمة والانحراف. وعلى خلاف ذلك يواجه الفرد فى المجتمعات الحضرية قيماً ومواقف اجتماعية كثيرة وأنماط سلوكية متعددة تفرض عليه التعامل معها جميعاً، وهكذا يجد الفرد نفسه فى خضم متناقض من المواقف المتعددة فتزداد الضغوط عليه من كل جانب فيضيع التوافق ويقال الوثام والانسجام وتشتت حالة من التفكك. وفى هذه الحالة يعجز المجتمع عن إيجاد الطريق الواضح لكشف أهدافه بشكل واضح وبسيط فيندفع الفرد وراء تحقيق رغباته الذاتية على حساب أفراد المجتمع الكبير، وفى هذه الحالة يكون سلوكه هذا جريمة^(٣١).

ولقد شاع استخدام مصطلح التفكك الاجتماعى فى كتابات علماء الاجتماع للدلالة على مفهوم عام يشمل كافة مظاهر سوء التنظيم فى المجتمع من الناحيتين العضوية والثقافية. ويرى "اليوت" أنه يشير إلى أى اضطراب أو صراع أو افتقار إلى الإجماع يحدث فى نطاق جماعة من الجماعات أو فى مجتمع ما ويؤثر على العادات الاجتماعية المقررة أو على النظم الاجتماعية أو على الضوابط الاجتماعية بصورة تجعل من المستحيل أن يتحقق لهذه الأمور أداءً وظيفياً منسجماً^(٣٢).

وقد فسر "سيلن" السلوك الإجرامي في ضوء ما يفتقر إليه المجتمع من انسجام ورتابة كان يتمتع بها في الماضي، أي إلى التفكك الاجتماعي الذي يتخذ صورة صراع القيم في الجماعات المختلفة، وذلك حين يستجيب الفرد لتعاليم مجموعة لا ترى غضاظة في انتهاج السلوك الإجرامي^(٣٣).

خامساً : نظرية المخالطة الفارقة :

تفترض هذه النظرية أن غالبية سكان المدن الكبرى معرضون للتوفيق بين التفسيرات والمعاني بالنسبة للمواقف المختلفة بحيث تبيح هذه مخالفة قاعدة قانونية ترتبط بالموقف أو تفسر القاعدة القانونية على أساس أنه لا يجوز مخالفتها. ويرى سذرلاند أن السلوك الاجرامي يجد أساسه في التعلم المباشر الذي يكتسبه الشخص من مخالطيه في شتى المجتمعات التي يرتادها، فإن لم يفلح تحمله بأن تغلبت لديه عوامل الخير كان إقدامه على الجريمة أمراً بعيد الاحتمال^(٣٤).

وحيث يؤكد سذرلاند على عمليات التعلم في نظريته، إلا أن ذلك لم يظهر سوى خلال تعديل عام ١٩٤٧م، حين اشتملت حينئذ فقط على قوانين التعلم، وأصبحت بذلك تتكون من تسعة عناصر نوجزها فيما يلي^(٣٥) :

- يتم اقتباس السلوك الاجرامي عن طريق التعلم.

- يتم تعلم السلوك الاجرامي بالاختلاط والتفاعل والتأثير المتبادل مع أشخاص آخرين خلال عمليات الاتصال.

- أن أهم مرحلة من مراحل تعلم السلوك الاجرامي تحدث وتتم داخل جماعات يرتبط الفرد بها من خلال علاقات شخصية.

- تشتمل عملية تعلم الفرد لمختلف أنماط السلوك الاجرامي على ما يلي :

أ- تعلمه لوسائل ارتكاب الجريمة.

ب- تعلمه للكيفية التي يتم له بها تكوين نوع خاص من التوجيه لما يحمله من

بواعث أو دوافع وتبريرات ومواقف.

- تعلمه للكيفية التي يتم بها تحديد التوجيه الخاص للبواعث والدوافع من خلال التفسيرات والتعريفات المتعلقة بالنصوص القانونية.

- يصبح الفرد مجرماً بناء على ازدياد نسبة التفسيرات والتعريفات التي تؤيد وتبيح مخالفة القانون عن نسبة التفسيرات التي تؤيد وتلتزم بالقانون ولا تبيح المخالفة.

- قد تكون المخالطة الفارقة من حيث : التكرار والاستمرارية (المدة)، والأسبقية (الأولوية)، والشدة.

- تتكون عملية تعلم السلوك الإجرامي عن طريق اختلاط السلوك الجانح والمنحرف بمختلف النماذج والأنماط الاجرامية والنماذج السوية. وأنها مثلها مثل أية عملية تعلم أخرى يتم اتقانها عن طريق نفس الوسائل والخطوات وآليات التعلم العادية.

- يعبر السلوك الاجرامي عن احتياجات الفرد وعن قيمه، إلا أن تفسير هذا النوع من السلوك بالذات لا يتم بناء على الاحتياجات والقيم، وذلك لأن السلوك السوي يعبر هو الآخر عن نفس الاحتياجات والقيم.

تعقيب :

يمكن النظر إلى جرائم المعلومات أو الجرائم المعلوماتية في ضوء نظرية الصراع باعتبارها رد فعل لظروف حياة الأفراد داخل الطبقات الاجتماعية، وأنها نوع من الصراع والنضال من أجل التكيف في مجتمع يمر بحالة من افتقاد التوازن، وأنها نتاج لمساوى النظام الرأسمالي. أما في ضوء نظرية الأنومي فيمكن النظر إلى الجرائم المعلوماتية في سياق البناء الاجتماعي والثقافي للمجتمع وما يمارسه من ضغوط على بعض أفرادها فتكون الجريمة المعلوماتية، إذن هي بمثابة نوع من الاستجابة الابتكارية أو الابتداعية حين يحاول بعض الأفراد تحقيق الأهداف المشروعة في النجاح واقتناء الثروة عبر وسائل غير مشروعة من خلال الاختراق والتعدى على برامج الحاسب الآلي.

بينما نجد أن الجرائم المعلوماتية يمكن النظر إليها من خلال نظريات الثقافة الخاصة الجانحة بمثابة احتجاج ضد معايير وقيم الطبقة الوسطى ذلك لأن الظروف الاجتماعية أحياناً ما تجعل أبناء الطبقة الدنيا غير قادرين على تحقيق النجاح عن طريق الوسائل المشروعة. كما أنه أحياناً ما ترتكب الجرائم المعلوماتية بدافع اللهو والشغف بالالكترونيات وإظهار التفوق والبراعة، أي أنها أحياناً ما تكون متصفة باللانفعية والمتعة الوقتية، ومن الملاحظ أن هذا يتفق مع وصف البرت كوهن لسلوك الجانحين من أبناء الطبقة الدنيا.

ومن خلال نظرية التفكك الاجتماعي يمكن النظر إلى الجرائم المعلوماتية بأنها نتاج لسوء التنظيم والتفكك الاجتماعي من الناحيتين العضوية والثقافية، ونتاج للظروف السكنية السيئة والازدحام والصراع الثقافي والاجتماعي.

وأخيراً فإنه يمكن النظر إلى الجرائم المعلوماتية من خلال نظرية المخالطة الفارقة باعتبار أنها سلوكيات منحرفة يتم تعلمها من خلال الاختلاط والتفاعل والتأثير المتبادل مع أشخاص آخرين.

ومع أن لكل نظرية من النظريات الاجتماعية التي تم عرضها، وجاقتها ومبرراتها في تفسير الجريمة والجنح، إلا أننا نرى أن نظرية الأنومي وبخاصة لدى روبرت ميرتون هي الأقرب لتفسير الجرائم المعلوماتية حيث السعى لتحقيق الطموحات والأهداف عن طريق ابتداع وابتكار أساليب جديدة غير مشروعة من خلال اختراق أجهزة الحاسب الآلي.

الجرائم المعلوماتية في الدراسات السابقة :

الدراسة الأولى (٣٦) :

وتتخصص أهداف هذه الدراسة في تحديد حجم ونمط أكثر جرائم الانترنت شيوعاً بين مستخدمي الانترنت في المجتمع السعودي، وخاصة فيما يتعلق بالجرائم

الجنسية وجرائم الاختراقات والجرائم المالية وجرائم القرصنة مع تحديد أهم سمات وخصائص مرتكبي تلك الجرائم، ولقد استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي لجميع مستخدمي الانترنت في السعودية وعددهم (١٥٠) ألف فرد، واستخدمت أداة الاستبيان لجمع المعلومات الميدانية لهذه الدراسة.

وجاءت نتائج هذه الدراسة لتؤكد على :

١- أن حجم الجرائم الجنسية والممارسات غير الأخلاقية التي يرتكبها مستخدمي الانترنت في المجتمع السعودي هي :

- ارتياد المواقع الجنسية : ٥٤,٣ من المبحوثين

-- طلب مواد إباحية : ١٩,٢ من المبحوثين

- الاشتراك في القوائم البريدية الجنسية : ٢,٤ من المبحوثين

- إنشاء مواقع جنسية : ٤,٢ من المبحوثين

- التشهير بالآخرين : ٢,٩ من المبحوثين

- الذين سُهر بهم : ٢,٨ من المبحوثين

- سُهر بأقاربهم : ٤,٤ من المبحوثين

- انتحال شخصية الآخرين أثناء التصفح : ١١,٧ من المبحوثين

- استخدام برامج إخفاء الشخصية أثناء التصفح : ١٦,٩ من المبحوثين

٢- اتضح أن أكثر جرائم وممارسات الانترنت شيوعاً في المجتمع السعودي هي جرائم الاختراقات، يليها الجرائم المالية، وجرائم المواقع المعادية. أما الجرائم والممارسات الأقل شيوعاً فأتضح أنها الجرائم الجنسية وممارسة الأفعال غير الأخلاقية.

الدراسة الثانية (٢٧) :

أوضحت دراسة Adist عام ١٩٩٩م أن المواقع الإباحية أصبحت مشكلة حقيقية، وأن الآثار المدمرة لهذه المواقع لا تقتصر على مجتمع دون الآخر، ويمكن أن يلمس آثارها السيئة على ارتفاع جرائم الاغتصاب بصفة عامة واغتصاب الأطفال خاصة، الضعف الجنسي، فقد العائلة لقيمتها ومبادئها وتغيير الشعور نحو النساء إلى الابتذال بدل الاحترام. ويبدو أنه لكثرة المواقع الإباحية على الإنترنت والتي يقدر عددها بنحو ٧٠ ألف موقع دور كبير في إدمان مستخدمي الإنترنت عليها حيث اتضح أن نسبة ١٥% من مستخدمي الانترنت البالغ عددهم ٩,٦٠٠,٠٠٠ مليون شخص تصفحوا المواقع الإباحية في شهر إبريل من عام ١٩٩٨.

الدراسة الثالثة (٢٨) :

وفيها قام الباحثة/ مزيد بن مزيد النفيعي بدراسته الميدانية عن الانحراف والجريمة بين مرتادى مقاهى الانترنت بالمنطقة الشرقية بالسعودية. ولقد حصر الباحث تساؤلاته الرئيسية فى :

- ما أثر التعامل مع الانترنت فى المقاهى على الانحراف السلوكى الجنائى للمرتادين ؟
- ما علاقة الخصائص الديموجرافية لمرتادى مقاهى الانترنت لمعرفة آرائهم نحو مقاهى الانترنت والانحراف والجريمة بين مرتاديهما ؟

وخرجت هذه الدراسة بنتيجة مؤدها أن هناك آثاراً سلبية للتعامل مع الانترنت فى المقاهى على الانحراف السلوكى للمرتادين حيث كان على رأسها وجود روابط فى العلاقات عبر الانترنت قد تؤدى إلى علاقات غير شرعية. كما تبين من خلال هذه الدراسة وجود علاقات ذات دلالة إحصائية بين بعض المتغيرات الشخصية لأفراد عينة الدراسة ومتغيرات الدراسة الأساسية عن مقاهى الانترنت والانحراف إلى الجريمة بين مرتاديهما مثل : العمر - المهنة - الحالة الاجتماعية - الدخل الشهرى.

الدراسة الرابعة (٣٩) :

وهذه الدراسة أجريت على ٢٠٦٦ مؤسسة فى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تبين أن حوالى ٦٤% تعرضت لخسارة مالية بسبب حوادث اختراق أنظمة الكمبيوتر خلال العام الماضى حيث بلغ متوسط خسارة تلك الشركات أكثر من ٢٤ ألف دولار للشركة الواحدة. وكذلك كشفت دراسة بريطانية أن المملكة المتحدة وحدها تشهد جريمة إلكترونية جديدة كل عشر ثوان، حيث شهدت البلاد ارتكاب أكثر من ثلاثة ملايين جريمة إلكترونية خلال العام الماضى.

الدراسة الخامسة (٤٠) :

وأظهرت دراسة قامت بها الأمم المتحدة حول جرائم الحاسب الآلى والانترنت بأن (٢٤ - ٤٢%) من منظمات القطاع العام والخاص على حد سواء كانت ضحية لجرائم متعلقة بالحاسب الآلى والانترنت.

الدراسة السادسة (٤١) :

أظهر مسح آخر قام به The Computer Security Institute فى عام ١٩٩٩م أن خسائر ١٦٣ شركة أمريكية من الجرائم المتعلقة بالحاسب الآلى بلغت أكثر من ١٢٣ مليون دولار أمريكى. فى حين أظهر المسح التى أجرى فى عام ٢٠٠٠م ارتفاع عدد الشركات الأمريكية المتضررة من تلك الجرائم، حيث وصل إلى ٢٧٣ شركة مجموع خسائرها أكثر من ٢٥٦ مليون دولار.

الدراسة السابعة (٤٢) :

تبين من إحصائيات الجمعية الأمريكية للأمن الصناعى أن الخسائر التى قد تسببها جرائم الحاسب الآلى للصناعات الأمريكية قد تصل إلى ٦٣ بليون دولار أمريكى، وأن ٢٥% من الشركات الأمريكية تتضرر من جرائم الحاسب الآلى. وكذلك أصيب نحو ٦٣% من الشركات الأمريكية والكندية بفيروسات حاسوبية، ووصل الفقد

السنوي بسبب سوء استخدام الحاسب الآلي إلى ٥٥٥ مليون دولار.

الجرائم المعلوماتية : طبيعتها وخصائصها وأنماطها وحجمها

أولاً : طبيعة الجرائم المعلوماتية :

تعد الجرائم المعلوماتية من الجرائم المستحدثة التي أفرزها التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال، والتي من خلالها يتم ارتكاب أفعال إجرامية تهدف إلى الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية ونشر الإتحلال كالأعمال المخلة بالأداب والأضرار بالمال العام ... إلخ.

ولاشك أن الوقوف على طبيعة تلك الجرائم يعتبر أمراً هاماً، ومن ثم تتعرض الباحثة في الدراسة الراهنة لموضوع الجرائم المعلوماتية وخصائصها وأنماطها وحجمها وأماكن ارتكابها.

موضوع الجرائم المعلوماتية وخصائصها :

يختلف موضوع الجرائم المعلوماتية بحسب ما إذا كانت موجهة ضد أحد مكونات النظام المعلوماتي بحيث يكون هذا الأخير موضوعها، أو مرتكبه من خلال هذا النظام بحيث يكون هو وسيلة تنفيذها وأداتها، ولذلك يمكن تقسيم الجرائم المعلوماتية وفقاً لموضوعها إلى نوعين من الجرائم هما :

- ١- جرائم يستخدم فيها الحاسب الآلي كأداة لارتكاب الجريمة مثل جرائم النصب والتشهير والتزوير والإبتزاز.
- ٢- جرائم تقع على الحاسب الآلي أو أحد مكوناته مثل جرائم الإتلاف وسرقة الأجهزة أو أحد مكوناتها.

ويرى البعض أنه من الصعوبة الفصل بين جرائم الحاسب الآلي وجرائم الإنترنت، فلابد للأول لارتكاب الثاني. ويمكن تصنيف تلك الجرائم إلى أربع مجموعات هي (٤٣) :-

- المجموعة الأولى : وهي تستهدف مراكز معالجة البيانات المخزنة فى الحاسب الآلى لاستغلالها بطريقة غير مشروعة كمن يدخل إلى إحدى الشبكات ويحصل على أرقام بطاقات ائتمان يحصل بواسطتها على مبالغ من حساب مالك البطاقة، وما يميز هذا النوع من الجرائم أنه من الصعوبة بمكان اكتشافه ما لم يكن هناك تشابه فى بعض أسماء أصحاب هذه البطاقات.

- المجموعة الثانية : وتهدف مراكز معالجة البيانات المخزنة فى الحاسب الآلى بقصد التلاعب بها أو تدميرها كلياً أو جزئياً. ويمثل هذا النوع الفيروسات المرسلة عبر البريد الإلكتروني أو بواسطة برنامج مسجل فى إحدى الوسائط المتنوعة والخاصة بتسجيل برامج الحاسب الآلى، ويمكن اكتشاف مثل هذه الفيروسات فى معظم الحالات بواسطة برامج حماية متخصصة للبحث عن هذه الفيروسات، ولكن يشترط الأمر تحديث قاعدة بيانات برامج الحماية لضمان أقصى درجة من الحماية.

- المجموعة الثالثة : وتشمل استخدام الحاسب الآلى لارتكاب جريمة ما، ولقد وقعت جريمة من هذا النوع فى إحدى الشركات الأمريكية التى تعمل سحياً على جوائز اليانصيب، حيث قام أحد الموظفين بالشركة بتوجيه الحاسب الآلى لتحديد رقم معين كان قد اختاره فذهبت الجائزة إلى شخص آخر غير الذى يستحقها "بطريقة غير مشروعة" وإن كان اليانصيب غير مشروع أصلاً.

- المجموعة الرابعة : وتشمل إساءة استخدام الحاسب الآلى أو استخدامه بشكل غير قانونى من قبل الأشخاص المرخص لهم باستخدامه. ومن هنا استخدام الموظف لجهازه بعد انتهاء عمله فى أمور لا تخص العمل يعتبر جريمة معلوماتية. ومن ثم فقد حدد معهد العدالة القومى خمسة أنواع رئيسية للجرائم المعلوماتية،

وهي:-

أ- جرائم الحاسب الآلى الداخلية.

ب- جرائم الاستخدام غير المشروع عن بعد.

ج- جرائم التلاعب بالحواسيب الآلية.

د- دعم التعاملات الإجرامية.

هـ- سرقة البرامج الجاهزة والمكونات المادية للحاسب.

ثانياً : خصائص الجرائم المعلوماتية :

يلعب الكمبيوتر ثلاثة أدوار في ميدان ارتكاب الجرائم، ودوراً رئيسياً في حقل اكتشافها، ففي حقل الجرائم يكون للكمبيوتر الأدوار التالية^(٤٤) :

(١) قد يكون الكمبيوتر هدفاً للجريمة، وذلك كما في حالة الدخول غير المصرح به إلى النظام أو زراعة الفيروسات لتدمير المعطيات والملفات المخزنة أو تعديلها، وكما في حالة الاستيلاء على البيانات المخزنة أو المنقولة عبر النظم.

(٢) وقد يكون الكمبيوتر أداة الجريمة لارتكاب جرائم تقليدية، كما في حالة استغلال الكمبيوتر للاستيلاء على الأموال بإجراء تحويلات غير مشروعة واستخدام التقنية في الاستيلاء على أرقام بطاقات ائتمان وإعادة استخدامها والاستيلاء على الأموال بواسطة ذلك.

(٣) قد يكون الكمبيوتر بيئة الجريمة، وذلك كما هو في حالة تخزين البرامج المقرصنة فيه أو في حالة استخدامه لنشر المواد غير القانونية أو استخدامه كأداة لتخزين أو اتصال لصفقات ترويج المخدرات وأنشطة الشبكات الإباحية ونحوها.

ويمكن تحديد خصائص الجرائم المعلوماتية فيما يلي :

(١) أن الجريمة المعلوماتية هي إفراز ونتاج لتقنية المعلومات واتساع نطاق تطبيقها في المجتمع.

(٢) أن معظم الجرائم المعلوماتية تستهدف إدخال تعديل على عناصر الذمة المالية ويكون الطمع الذي يشبعه الاستيلاء على المال هو دافعها وبريق المكسب السريع محرك تركيبها.

(٣) قد ترتكب أحياناً الجرائم المعلوماتية لمجرد قهر نظام الحاسب الآلي وتخطي

حواجز الحماية المضروبة حوله أو بدافع الانتقام من صاحب العمل أو أحد الزملاء.

(٤) أن الجرائم المعلوماتية تنبدى فيها أعراض المخالطة الفارقة بشكل ملحوظ، كما أن التعاون والتواطؤ على الإضرار يكون أكثر تكراراً فيها عنه فى الأنماط الأخرى للجرائم الخاصة.

(٥) تقع الجرائم المعلوماتية فى نطاق تقنية متقدمة يتزايد يوماً بعد يوم استخدامها فى إدارة المعاملات الاقتصادية والمالية والاعتماد عليها فى تسيير معظم شئون الحياة اليومية للأفراد والشئون العامة للحكومات، ومن شأن ذلك أن يضىف أبعاداً غير مسبوقه على الخسائر والأضرار التى تنجم عن هذه الجرائم.

(٦) أن الجرائم المعلوماتية تكون صعبة الاكتشاف فهى جرائم لا عنف فيها ولا سفك دماء ولأنها لا تترك أثراً خارجياً مرئياً.

ثالثاً: أنماط الجرائم المعلوماتية :

من مجمل أعمال منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية حول الجرائم المعلوماتية تولد الاتفاق على ضرورة أن يغطى قانون العقوبات فى كل دولة الأنماط التالية^(٤٥) :

- ١- التلاعب فى البيانات المـعالجة آلياً بما فى ذلك محوها.
- ٢- التجسس المعلوماتى ويندرج تحته الحصول على أو الاقتناء أو الاستعمال غير المشروع للمعطيات.
- ٣- التخريب المعلوماتى.
- ٤- الاستخدام غير المشروع أو سرقة وقت الحاسب.
- ٥- قرصنة البرامج.
- ٦- الدخول غير المشروع على البيانات أو نقلها.
- ٧- اعتراض استخدام المعطيات أو نقلها.

وتصنيف الجرائم المعلوماتية كما فى الجدول التالى (٤٦) :

التنفيذ	الدوافع
فردى - فردى	دوافع نفسية
فردى - جماعى	دوافع جنسية
جماعى - فردى	دوافع عقائدية
جماعى - جماعى	دوافع عنصرية
الأهداف	الأهداف
التسلل والتجسس	إثبات الذات
الاتلاف والتدمير	التشفى والانتقام
التزوير والتغيير	المتعة والتسلية
الخداع والتغريب	الضغط والابتزاز

وهناك مجموعة من الأسباب تسبب صعوبة فى إثبات جرائم الحاسب الآلى، وهى (٤٧) :

- ١- أنها كجريمة لا تترك أثراً لها بعد ارتكابها.
- ٢- صعوبة الاحتفاظ الفنى بأثارها إن وجدت.
- ٣- أنها تحتاج إلى خبرة فنية ويصعب على المحقق التقليدى التعامل معها.
- ٤- أنها تعتمد على الخداع فى ارتكابها والتضليل فى التعرف على مرتكبيها.
- ٥- أنها تعتمد على قمة الذكاء فى ارتكابها.

ومن هناك يمكن حصر فئات الجناة فى جرائم الحاسب الآلى فى أربع فئات هى (٤٨) :

- الفئة الأولى : العاملون على أجهزة الحاسب الآلى فى منازلهم نظراً لسهولة اتصالهم بأجهزة الحاسب الآلى دون تقييد بوقت محدد أو نظام معين يحد من استعمالهم للجهاز.

- **الفئة الثانية :** الموظفون الساخطون على منظماتهم التي يعملون بها فيعودون إلى مقر عملهم بعد انتهاء العمل ويعمدون على تخريب الجهاز أو اتلافه أو حتى سرقة.

- **الفئة الثالثة :** فئة المتسللين (Hackers) ومنهم الهواة أو العابثون بقصد التسلية، وهناك المحترفين الذين يتسللون إلى أجهزة مختارة بعناية ويعبثون أو يتلفون أو يسرقون محتويات ذلك الجهاز، وتقع غالبية جرائم الانترنت حالياً تحت هذه الفئة بقسميها.

- **الفئة الرابعة :** وهم العاملون في الجرائم المنظمة كعصابات أسعار قطع الغيار، ومن ثم يبيعون قطع الغيار المسروقة.

رابعاً : حجم الجرائم المعلوماتية :

وفقاً لتقدير بعض خبراء الصندوق الدولي للبنوك فإنه من المستحيل أن نحدد على نحو دقيق نطاق الجرائم المعلوماتية حيث لا تتيح ضآلة أعداد الجرائم المعلوماتية المعلنة أو المحققة التوصل إلى تقدير لحقيقة حجمها على نحو منضبط، والمحاولات التي أجريت لتقدير حجم هذه النوعية من الجرائم هي محاولات تقديرية، ومع ذلك فثمة ما يبرر افتراض ارتفاع أعداد الجرائم غير المعلنة (غير المنظورة) منها، ويرتكز هذا الافتراض على أربعة اعتبارات هي^(٤٩) :

١- صعوبة كشف الجرائم التي ترتكب في مجال المعالجة الإلكترونية للبيانات وإثباتها.

٢- إن عدداً كبيراً من الجرائم المعلوماتية التي تكتشف تكفي بشأنها الجهات المجنى عليها باتخاذ إجراءات إدارية داخلية دون الإبلاغ عنها السلطات المختصة خشية الإضرار بسمعتها.

٣- إن المواجهة الفعالة لمثل هذه الجرائم والملاحقة القضائية لمركبيها تتطلب نوعية خاصة من المعرفة وبذل الكثير من الوقت والمال.

٤- إن الجرائم المعلوماتية التي تصل إلى علم السلطات تظهر في الإحصاءات ضمن جرائم الغش وإساءة الائتمان لأن مصطلح الجريمة المعلوماتية لم يشيع استخدامه في الإحصاءات الرسمية بعد.

وبالرغم من صعوبة التقدير الدقيق لحجم الجرائم المعلوماتية إلا أن الثابت هو تعرض بلاد كثيرة خلال السنوات الأخيرة لصور مختلفة من هذه الجرائم، فقد أعلن معهد ستانفورد الدولي للبحوث من خلال (٦٦٨) جريمة معلوماتية خلال عام ١٩٧٩م، وأن هذه النوعية من الجرائم تتركز في أمريكا الشمالية بنسبة (٧٧%) وفي أوروبا (١٨%) وأن المخاطر تتكون بصفة أساسية من أفعال الغش المالي بنسبة تقدر بـ (٤٢%) وخسارة تصل (١,٥) مليون دولار، وسرقة واختلاس المعلومات بنسبة (٢٨%) وخسارة تقدر بحوالى (٣,٣) مليون دولار، وإتلاف المعدات المادية والاستخدام غير المشروع للخدمات المعلوماتية حيث تمثل نسبة كل منهما حوالى (١٥%)، وأن القطاع المالي أكثر القطاعات استهدافاً، فأكثر من (٢٠%) من الحالات تخص البنوك وشركات التأمين، والقطاع العام غالباً ما يكون أيضاً ضحية الغش المعلوماتي بنسبة (١٧%)، ولكن يبدو أن مجال الصناعة أقل استهدافاً (١١%) ونفس الشيء أيضاً بالنسبة للقطاع التعليمي (١٠%) تقريباً^(٥٠).

ولقد قام معهد ستانفورد بدراسة عن حجم الجرائم المعلوماتية في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٧١ وحتى عام ١٩٨٥، وأسفرت هذه الدراسة عن رصد حوالى ١٦٠٠ حالة لإساءة استخدام الحاسب. وقام أيضاً معهد من المعلومات بالتعاون مع مكتب التحقيقات الفيدرالية بالولايات المتحدة الأمريكية بإجراء دراسة عام ٢٠٠١م حول جرائم الكمبيوتر وأمن المعلومات المسحية وأظهرت بوجه عام تنامي خطر جرائم الكمبيوتر وارتفاع حجم الخسائر الناجمة عنها، حيث تبين أن ٨٥% من المشاركين في الدراسة وتحديداً المؤسسات الحكومية الكبرى تحرت اختراقات الكمبيوتر، وأن ٦٤% لحقت بهم خسائر مادية من جراء هذه الاعتداءات، وأن ٣٥% تمكن من تحديد مقدار

خسائره المادية التي بلغت ٣٧٨ مليون دولار في حين كانت الخسائر لعام ٢٠٠٠ (٢٦٥) مليون دولار وأن معدل الخسارة الثانوية للأعوام الثلاثة السابقة لعام ٢٠٠٠ بلغت ١٢٠ مليون دولار، وأن أخطر مصادر الخسارة المالية تمثل في سرقة المعلومات المتعلقة بالأحوال والممتلكات (١٥١) مليون جنيه، والاحتيال المالي (٩٣) مليون دولار^(٥١).

وفي عام ١٩٨٤م نشرت بألمانيا أول دراسة امبيريقية لحالات انتهاك الخصوصية المرتبطة باستخدام الحاسبات الإلكترونية. وقد أسفرت هذه الدراسة عن رصد ١٥٩ حالة. وفي المملكة المتحدة نشر "كين ونج" K.Wong دراسة عن الجرائم المعلوماتية تضمنت رسداً وتحليلاً لخمسة وتسعين جريمة. وفي اليابان كشفت دراسة عن الجرائم المعلوماتية التي أجراها المكتب المركزي لشرطة مدينة طوكيو خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ١٩٨٣م عن وقوع ٣٦ جريمة معلوماتية تقليدية فضلاً عن حالات تلاعب في أجهزة الصرف الآلي للنفود بلغ عددها (٦٤٢) عام ١٩٨٣. وفي استراليا قام مكتب إساءة استخدام الحاسب للتقنية بدراسة بدأت عام ١٩٧٥ لحالات إساءة استخدام الحاسب الآلي أظهرت أن ٩٦ حالة قد أبلغ عنها خلال الفترة من ١٩٧٥ وحتى ١٩٨٢، وأن ١٥٠ حالة وقد وقعت حتى عام ١٩٨٥^(٥٢).

وجدير بالذكر أن هذه الأرقام قد تضاعفت مرات عديدة خلال الأعوام الأخيرة مع تزايد انتشار أجهزة الكمبيوتر واتساع دائرة المتعاملين معه بمهارة فائقة.

الجرائم المعلوماتية في مصر : قراءة أولية وتحليل مضمون :

قدر الاتحاد الدولي للملكية الفكرية اجمالي الخسائر في مصر بسبب أعمال القرصنة على الكتب والمطبوعات وبرامج الكمبيوتر والأعمال الفنية بحوالي ٨٤,٥ مليون دولار. وقد قامت إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات بضبط العديد من القضايا بمختلف أنواعها كما توضحها بيانات الجدول التالي:

جدول رقم (٢)

يبين حجم وأنماط قضايا المعلومات المضبوطة في مصر عام ٢٠٠٤م

نوع القضية	العدد
ملكية فكرية	٣
تهديد وابتزاز	٢
نصب واحتيال	٥
سب وقذف	٣
اختراق وقطع اتصال	٣
إساءة سمعة	٤
إضرار بالمال العام	١
مزاولة نشاط بدون ترخيص	١
تشهير	٤
انتحال صفة	٣

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام لسنة ٢٠٠٤م، ص ٨٦٠.

ويتضح من هذا الجدول رقم (٢) أن إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات في مصر ضببت عدد (٢٩) جريمة حاسب واختراق لشبكة المعلومات لسنة ٢٠٠٤م، وكانت هذه الجرائم متمثلة في (٣) جرائم للإعتداء على الملكية الفكرية، و(٢) جريمة للتهديد والابتزاز، و(٥) جرائم نصب واحتيال، و(٣) جرائم سب وقذف ومثلها لاختراق وقطع الاتصال و(٤) جرائم إساءة سمعة ومثلها للتشهير وجريمة واحدة للإضرار بالمال العام، ومثلها لمزاولة نشاط بدون ترخيص و(٣) جرائم لانتحال صفة.

كما تشير بيانات الجدول رقم (٢) إلى أنه بالرغم من أن عدد قضايا المعلومات المضبوطة يبدو قليل نسبياً (٢٩) قضية غير أن حجم هذه النوعية من الجرائم يتزايد عاماً بعد آخر حيث بلغ (٢٤) قضية عام ٢٠٠٣ علاوة على الخطورة التي تتسم بها

هذه النوعية من الجرائم والخسائر الفادحة التى ينجم عنها وأنها ترتكب بواسطة الحاسب الآلى مما يصعب اكتشاف العديد منها.

أ- أماكن ارتكاب الجرائم المعلوماتية :

لما كان الاتجاه الأساسى للجرائم المعلوماتية يستهدف البنوك والإدارة والإنتاج الصناعى والمعلومات وشركات التأمين والشركات الخاصة فهى تستهدف المنشآت المالية وترتبط بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التى غالباً ما تتركز فى الحضر، ولاسيما العواصم والمدن الكبرى، ومن ثم يغلب على هذه النوعية من الجرائم الطابع الحضرى، وإن كانت بصفة عامة تعتبر جرائم عابرة الحدود والقارات. ويشير الجدول التالى إلى أماكن ارتكاب الجرائم المعلوماتية فى مصر عام ٢٠٠٤م.

جدول رقم (٣)

يوضح جرائم الحاسب وشبكات المعلومات موزعة وفقاً لمكان ارتكاب الجريمة

المحافظات	داخل نطاق السكن	خارج نطاق السكن	مقاهى وانترنت	الجملة	
				ك	%
القاهرة	٨	٥	٤	١٧	٥٩
الجيزة	١	٣	١	٥	١٧
القليوبية	١	١	١	٣	١٠
الإسكندرية	١	-	١	٢	٧
شرم الشيخ	١٢	٩	٨	٢٩	١٠٠

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام لسنة ٢٠٠٤م، ص ٨٦٤.

ويوضح الجدول السابق الأماكن التى تم فيها ارتكاب الجرائم المعلوماتية فى مصر سنة ٢٠٠٤م حيث اختصت محافظة القاهرة بأغلب القضايا التى ارتكبت، حيث تم ارتكاب (١٧) قضية بها بنسبة (٥٩%) تقريباً تليها محافظة الجيزة (٥) قضايا بنسبة (١٧%)، ثم القليوبية (٣) قضايا بنسبة (١٠%) تقريباً، وأخيراً تساوت محافظتى

الإسكندرية وجنوب سيناء (شرم الشيخ)، حيث اختصت كل منهما بقضيتين، وبنسبة (٧%) لكليهما. كما تبين من هذا الجدول أن العدد الأكبر من الجرائم المعلوماتية داخل نطاق السكن (١٢) قضية مقابل (٩) قضايا خارج نطاق السكن بمقاهى الإنترنت.

كما يستنتج من الجدول رقم (٣) أن إقليم القاهرة الكبرى (القاهرة - الجيزة - القليوبية) قد استأثر بالنصيب الأكبر من جرائم المعلومات المضبوطة عام ٢٠٠٤م فى مصر، وذلك لارتفاع الكثافة السكانية به ووجود مناشط اقتصادية ومعاملات مالية متنوعة وكبيرة علاوة على وجود عدد كبير من أجهزة الكمبيوتر بالعاصمة، ولعل نفس الشئ يمكن أن ينطبق على محافظة الإسكندرية، أما مدينة شرم الشيخ فتم ضبط قضيتين بها نظراً لحركة الرواج السياحى بهذه المدينة ووجود آلاف من السائحين من جنسيات مختلفة.

كما يستنتج من هذا الجدول أن النسبة الأكبر من الجرائم المعلوماتية تقع داخل نطاق السكن توجيهاً للسرية وخوفاً من افتضاح الأمر، علاوة على أن ذلك يعطى إشارة إلى أن العديد من الأفراد يمتلكون أجهزة الكمبيوتر نظراً لإنتشاره وانخفاض سعره نسبياً. كما أن بيانات الجدول السابق تعكس خطورة انتشار مقاهى الإنترنت دون رقابة حيث تم ضبط (٨) جرائم ارتكبت بهذه الأماكن.

ب- دوافع ارتكاب الجرائم المعلوماتية :

نظراً لأن أنماط الجرائم المعلوماتية تختلف عن الجرائم التقليدية، ومن ثم يكون هناك اختلاف فى الدوافع أو العوامل المؤدية إلى اقتراف الإجرام المعلوماتى، ومن دوافع الجرائم المعلوماتية ما يلى :

١- السعى إلى الربح :

أو الرغبة فى تحقيق الثراء هى الدافع إلى الإجرام المعلوماتى حيث يكون بريق المكسب السريع هو المحرك لمرتكبيها، فقد وجد فى إحدى الدراسات أن (٤٣) من الجرائم المعلوماتية المعلن عنها قد بوشرت المعلومات من أجل اختلاس الأموال

العامة، (٢٣%) من أجل سرقة المعلومات، (١٩%) أفعال إتلاف، (١٥%) سرقة من وقت الآلة. ولقد استولى مبرمج يعمل لدى إحدى الشركات الألمانية على (٢٢) شريطاً تحوى معلومات مهمة بخصوص عملاء وإنتاج الشركة، وقد هدد السارق ببيعها للشركات المنافسة ما لم تدفع له فدية مقدارها (٢٠٠,٠٠٠) دولار^(٥٣).

٢- الشغف بالإلكترونيات :

يميل بعض مرتكبي الجرائم المعلوماتية إلى إظهار تفوقهم ومستوى براعتهم لدرجة أنه إزاء ظهور أى تقنية مستحدثة يحاولون إيجاد الوسيلة إلى اختراقها. وجدير بالملاحظة أن بعض مرتكبي الجرائم المعلوماتية ليسوا على جانب كبير من الخطورة الإجرامية، وهم يكتفون فى الغالب بتحقيق انتصارات تقنية دون أن تكون لهم نوايا آثمة.

٣- نسخ أو إتلاف وتدمير نظم الكمبيوتر :

حيث يحاول بعض المارقين وذوى النزعات الإجرامية حرق أو محو أو التغيير فى البرامج الأصلية. وفى بعض الأحيان يلجأ هؤلاء الأفراد إلى نسخ وبيع ممتلكات وحقوق الآخرين بدون تفويض^(٥٤).

٤- دوافع شخصية أو مؤثرات خارجية :

هناك بعض الدوافع الشخصية التى يمكن أن تؤدى ببعض الأفراد إلى الإقدام على الجرائم المعلوماتية كالرغبة فى الانتقام أو الإحباط أو حتى مجرد إظهار شعور جنون العظمة أو الشعور بالنقص أو الإهمال أو رغبة فى تأكيد القدرات التقنية. وهناك بعض المؤثرات الخارجية أيضاً التى قد تدفع إلى الإجرام المعلوماتى ومنها الإغراء أو الخدع أو التلويح بالتهديد أو الرشوة .. إلخ.

٥- دوافع خاصة بالمنشأة :

فهناك بعض الظروف الخاصة ببعض المنشآت تمثل دوافع الإجرام المعلوماتى داخل المنشأة، ونذكر منها ما يلى :

- أن تعهد المنشأة بكل مسؤوليات المركز إلى شخص واحد بمفرده.
- الثقة المبالغ فيها في محلى ومبرمجى الحاسبات الآلية.
- التساهل فى إجراءات المراقبة وممارسة التفتيش.
- إفادة بعض المسؤولين عن الأنظمة المعلوماتية من بعض المواقف الخاصة من أجل ارتكاب جرائمهم.
- عدم وجود وسائل كافية وفعالة لحماية الحاسب الآلى فى معظم دول العالم.
- ويتضح مما سبق أن السعى إلى الربح والشغف بالإلكترونيات وإتلاف نظم الكمبيوتر والدوافع الشخصية، وتلك الخاصة بالمنشأة وعدم وجود وسائل كافية لحماية الحاسب تعد أبرز الدوافع وراء الإجرام المعلوماتى بصفة عامة. أما عن دوافع الجرائم المعلوماتية فى مصر فإلى جانب ما سبق تشير بيانات الجدول التالى إلى دوافع أخرى.

جدول (٤)

يوضح جرائم الحاسب وشبكات المعلومات موزعة طبقاً للقصد من الجريمة

المحافظات	إساءة سمعة	تهديد	الخترق	اعتداء على وقطع اتصال ملكية فكرية	نصب	نشاط بدون ترخيص	سب ولفظ	الجملة
القاهرة	٦	-	٢	١	٥	-	٣	١٧
الجيزة	١	١	١	٢	-	١	-	٥
القليوبية	١	-	-	١	-	-	-	٣
الإسكندرية	-	١	-	-	١	-	-	٢
شرم الشيخ	١	-	-	-	-	١	-	٢
المجموع	٩	٢	٣	٤	٦	٢	٣	٢٩

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام لسنة ٢٠٠٤م، ص ٨٦٤.

ويتضح من الجدول رقم (٤) الدافع أو القصد وراء ارتكاب جرائم الحاسب الآلى وشبكات المعلومات فى مصر عام ٢٠٠٤م، حيث كان دافع إساءة السمعة وراء

ارتكاب عدد (٩) جرائم، يليه دافع النصب حيث كان وراء ارتكاب عدد (٦) جرائم، يليه الاعتداء على الملكية الفكرية (٤) جرائم ثم دافع السب والقذف، واختراق وقطع الاتصال (٣) جرائم لكل منهما ثم بدافع التهديد وممارسة نشاط بدون ترخيص، وذلك في (٢) جريمة لكل منهما.

ويعكس الجدول السابق ارتفاع عدد الجرائم التي كان القصد من ورائها إساءة السمعة، وهذا غالباً ما يتم عبر مواقع على الإنترنت بهدف النيل من بعض الأشخاص بالقذف أو إساءة السمعة وتلفيق الأخبار عنهم ونشر أسرارهم، وقد يتم عن طريق إرسال بريد إلكتروني يتضمن كلاماً خارجاً أو مغالطة أو شتائم..إلخ. ولقد أبلغت إحدى السيدات في مصر الشرطة بوجود موقع لها على الإنترنت تعرض فيه صور إباحية لها ويتضمن دعوة منها لإقامة علاقات غير مشروعة معها. وقد تبين من التحقيقات أن أحد الشبان قد أقام هذا الموقع على شبكة الإنترنت بعد أن رفضت هذه السيدة الارتباط به^(٥٥).

ويعكس الجدول الارتفاع النسبي في عدد الجرائم المرتكبة بدافع النصب عبر الحاسب الآلي، حيث كان يتم التلاعب في البيانات الداخلة أو المختزنة في الحاسب أو برامجه بواسطة شخص ما يستخرج الحاسب باسمه أو باسم شركاه شيكات أو فواتير مبالغ غير مستحقة يستولى عليها الجاني. كما يعكس أيضاً ارتفاعاً نسبياً في عدد الجرائم المرتكبة للاعتداء على الملكية الفكرية بواسطة الحاسب حيث يمكن بواسطة هذه التكنولوجيا إنتاج عدد لا نهائي من النسخ من كتاب ما أو تسجيل ما أو فيلم ما، والقيام بتوزيعها على ملايين الأفراد بتكلفة ضئيلة للغاية. وخلافاً والنسخ الضوئي للكتب أو قرصنة أشرطة الكاسيت المسموعة..إلخ. فإن النسخ الرقمية تتميز بالجودة العالية من حيث التطابق أو التماثل التام مع النسخة الأصلية، وتداركاً لخطورة هذه الجرائم فقد أنشأت وزارة الداخلية عام ١٩٩٦م الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات، والمطبوعات^(٥٦).

ج- خصائص المجرم المعلوماتى :

يعرف المجرم Criminal بصفة عامة بأنه شخص يتورط فى أفعال إجرامية متكررة، ولذلك يواجه برد فعل رسمى صارم عن طريق من يمارس السلطة فى المجتمع^(٥٧). أما المجرم المعلوماتى فيمكن تعريفه بأنه ذلك الشخص الذى يمارس جريمته بأساليب مستحدثة (الحاسب مثلاً) ذات تقنية عالية ويسبب ضرراً ما للمجتمع أو بعض أفراداه.

ويتمتع المجرم المعلوماتى غالباً بمستوى عال من التدريب والخبرة والذكاء والتعليم على خلاف المجرم التقليدى، ويتعين على المجرم المعلوماتى أن يحوز ثلاثة عناصر رئيسية هى^(٥٧) :

- ١- حاسب آلى مصغر ونهاية طرفية Terminal وهى عبارة عن محطة للتراسل بين المستعمل والحاسب أو أن يكون لديه على الأقل الشفرة.
- ٢- أن يكون مزوداً بمودم Modem وهو عبارة عن أداة لترجمة تعليمات مكتوبة بلغة الحاسب إلى رموز رقمية أو العكس، حيث يسمح للحاسبات الآلية أن تستقبل وتنقل المعلومات عن طريق وسيط لخط تليفونى.
- ٣- أن يكون لديه قدر لا بأس به من الحيل والكفاءة والمواظبة.

وعموماً فإنه يتوافر فى المتورطين فى الإجرام المعلوماتى مجموعة من الخصائص والسمات التى تميزهم عن غيرهم من المتورطين فى أشكال الإجرام الأخرى، ومن أهمها ما يلى^(٥٨) :

- تتراوح أعمارهم عادة بين (١٨-٤٦) سنة والمتوسط العمرى لهم (٢٥) سنة.
- ينتمى مرتكبوا هذه الجرائم عادة إلى الطبقة المتعلمة وهم من أصحاب التخصصات العالية.
- ارتفاع مستوى الذكاء لديهم.
- عدم المبالاة بقواعد الآداب الأخلاقية.
- معظم هؤلاء المجرمين من العاملين بنفس الجهة المجنى عليها، وهم محل ثقة ولا

تشوب سمعتهم أو نزاهتهم شائبة والذى يغريهم على ارتكاب جرائمهم هو الشعور بالأمن نتيجة جهل موظفى الجهة وكبار مديريها بعلوم وتقنيات الحاسب الآلى.

وتعكس بيانات الجدول رقم (٥) بعض سمات المتهمين فى جرائم الحاسب عام

٢٠٠٤م.

جدول (٥)

يوضح الحالة الاجتماعية والتعليمية للمجنى عليهم فى الجرائم المعلوماتية

المحافظات	إجمالي عدد القضايا	العقوبة ضد مجرمين	عدد المتهمين		الحالة الاجتماعية			الجنسية		الحالة التعليمية		الديانة		
			ذكور	إناث	متزوج	أزواج	مطلق	مصري	غير مصري	أعلى	متوسط	عالي	متوسط	سليم
القاهرة	١٧	١	١٥	١	٦	-	١٠	١٢	٤	-	-	١٦	١٠	٦
الجيزة	٥	-	٤	١	٣	-	٢	٥	-	-	-	٥	٥	-
القليوبية	٣	-	٢	١	١	-	٢	٣	-	-	-	٣	٣	-
الإسكندرية	٢	-	١	١	-	-	٢	١	١	-	١	٢	٢	-
شرم الشيخ	٢	-	٢	-	١	-	١	٢	-	-	-	٢	٢	-
المجموع	٢٩	١	٢٤	٤	١١	-	١٧	٢٣	٥	-	٢	٢٦	٢٢	٦

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن للعام لسنة ٢٠٠٤، ص ٨٦٣.

ويتضح من الجدول السابق بعض سمات المتهمين فى الجرائم المعلوماتية فى

مصر خلال عام ٢٠٠٤م. ولقد تمثلت هذه السمات فيما يلى :-

- غالبية هؤلاء المجرمين من الذكور (٢٤) متهما مقابل (٤) فقط من الإناث، ولعل هذا يعد أمراً طبيعياً، فالثابت بين علماء الإجرام أن معدل السلوك الإجرامى عند الإناث منخفض عن مثيله عند الذكور، حيث أشارت إحدى الدراسات إلى أنه بمقارنة متوسط جرائم النساء إلى جرائم الرجال فى مصر فإن النسبة تقترب من

(٤-١) في الولايات المتحدة الأمريكية^(٥٩).

- أغلبهم من العزاب (١٧) متهماً مقابل (١١) من المتزوجين. ولعل هذا يمكن تفسيره بمعاناة أعداد كبيرة من الشباب من بعض المشكلات والتي يأتي في مقدمتها البطالة وصعوبة الحصول على مسكن وإتمام أمر الزواج وعدم القدرة على تحقيق الطموحات بالوسائل المشروعة مما قد يدفع البعض منهم إلى إتيان السلوك الاجرامى. أما الارتفاع النسبى للمتهمين المتزوجين فيمكن تفسيره بالقول أنهم عادة ما يتحملوا مسئوليات وأعباء أسرية كبيرة فى الوقت الذى تواصل فيه الأسعار ارتفاعها وعدم قدرة الدخول على ملاحقتها مما قد يدفعهم إلى إتيان الجرائم المعلوماتية.

- غالبيتهم العظمى من المصريين (٢٣) مقابل (٥) متهمين من غير المصريين، ولعل وجود عدد من غير المصريين يؤكد أن الجريمة المعلوماتية لا حدود لها وأنها عابرة للقارات، كما يفسر بوجود عدد كبير من الأجانب والسياح الذين يقدمون إلى البلاد للاستمتاع بجوها المعتدل ومعالمها الأثرية.

- غالبيتهم العظمى من المتعلمين تعليماً عالياً (٢٦) متهماً. وهذا يؤكد الطبيعة الخاصة لتلك الجرائم وانتشارها فى أوساط المتقنين ذوى المستوى التعليمى العالى، فى مقابل متهمين اثنين من الحاصلين على مؤهل متوسط. وبالرغم من أن هناك العديد من العلماء الذين ذهبوا إلى القول بوجود تناسب عكسى بين المستوى التعليمى والاتجاه نحو الجرائم، إلا أن الأمر فى الجرائم المعلوماتية يخالف هذه المقولة ويؤكد الارتباط الايجابى بين المستوى التعليمى والجرائم المعلوماتية مما دفع فريق من الباحثين إلى رأى مخالف، وذلك بقولهم بأن التعليم لا يقلل من نسبة الجريمة، بل أنه على العكس من ذلك يُمكن المجرم من تطوير أساليب التخطيط والتنفيذ فيصير إجرامه أحكم تدبيراً وأدق تنفيذاً. ومن أنصار هذا الرأى سيزار لمبروزو الذى كان من المعارضين لفكرة تعليم المجرمين داخل السجون^(٦٠).

- أن غالبية المتهمين (٢٢) من المسلمين مقابل عدد (٦) متهمين مسيحيين. ولعل هذه الأعداد تقترب إلى حد ما من نسب وأعداد تمثيل كل من المسلمين والمسيحيين فى التركيب السكاني للمجتمع المصرى.

أما عن مهن المتهمين فى جرائم الحاسب فى المجتمع المصرى لسنة ٢٠٠٤م فيمكن التعرف عليها من خلال استقراء بيانات الجدول التالى :

جدول (٦)

يوضح الجرائم المعلوماتية موزعة طبقاً لمهن المتهمين

المحافظات	صاحب شركة	معيد أو أستاذ جامعى	حاصل على مؤهل على	موظف	أعمال حرة	طلاب	عامل فى شركة	الجملة
القاهرة	٦	١	١	-	١	٢	٣	١٧
الجيزة	١	١	-	-	-	-	٣	٥
القليوبية	١	-	-	١	١	-	-	٣
الإسكندرية	-	-	١	١	-	-	-	٢
شرم الشيخ	١	-	-	١	-	-	-	٢
المجموع	٩	٢	١	٤	٣	٣	٦	٢٨

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام لسنة ٢٠٠٤م، ص ٨٦٣.

ويوضح الجدول السابق مهن المتهمين فى الجرائم المعلوماتية لعام ٢٠٠٤م فى مصر، وتمثلت هذه المهن فى صاحب شركة (٩) متهمين، عامل فى شركة (٦) متهمين، موظف (٤) متهمين، أعمال حرة وطلبة (٣) متهمين فقط فى كل منهما، أستاذ جامعى ومعيد، وحاصل على مؤهل على ولا يعمل.

ولقد ربط البعض بين المهنة التى يمتنها الإنسان وارتكاب نوعية معينة من الجرائم، ولعل هذا يصدق بوضوح فى الجرائم المعلوماتية، حيث أن معظم المتهمين فى هذه النوعية من الجرائم كانوا أصحاب شركات انترنت أو عاملين بها، حيث التعامل الدائم

مع الحاسب مع الشعور بالأمن داخل الشركة أو المؤسسة فيملكهم شعور بإمكانية ارتكاب الجريمة دون أن يتم اكتشافها. أما وجود بعض الطلبة أو أصحاب الأعمال الحرة والحاصلون على مؤهلات عليا ولا يعملون، فعمل هؤلاء من الشباب المولعين والمفتونين بالحاسب الآلى والمعلوماتية ولديهم من الفراغ ما قد يدفعهم إلى ارتكاب بعض صور الجرائم المعلوماتية.

د- ضحايا جرائم المعلومات :

تستهدف الجرائم المعلوماتية أصحاب المنشآت المالية وأولئك الذين يملكون المعلومات بشكل أساسى. ولكن غالباً لا يعلم ضحايا الجرائم المعلوماتية عنها شيئاً إلا عندما تكون أنظمتهم المعلوماتية هدفاً لفعل ما، وحتى عندما يعلمون غالباً ما يفضلون عدم إفشاء الفعل، فلا يوجد من يريد الاعتراف بانتهاك نظامه المعلوماتى. وفي الغالب يتسم رد فعل الضحايا في هذه النوعية من الجرائم السلبية حيث يميل غالبية هؤلاء الضحايا إلى الحفاظ على سمعتهم التجارية ومكانتهم والقليل منهم الذى يكشف عن الأفعال التى وقعوا ضحية لها.

أما عن مهن المتهمين في جرائم الحاسب في المجتمع المصرى لسنة ٢٠٠٤م

فيمكن التعرف عليها من خلال استقراء بيانات الجدول التالى :

جدول (٧)

يوضح الجرائم المعلوماتية موزعة طبقاً لمهن المتهمين

المحافظات	صاحب شركة	معيد أو أستاذ جامعي	حاصل على مؤهل عالي	موظف	أعمال حرة	طلاب	عامل في شركة	الجملة
القاهرة	٦	١	١	-	١	٢	٣	١٧
الجيزة	١	١	-	-	-	-	٣	٥
القليوبية	١	-	-	١	١	-	-	٣
الإسكندرية	-	-	١	١	-	-	-	٢
شرم الشيخ	١	-	-	١	-	-	-	٢
المجموع	٩	٢	١	٤	٣	٣	٦	٢٨

المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام لسنة ٢٠٠٤م، ص ٨٦٣.

ويعكس الجدول السابق بعض خصائص المجنى عليهم في جرائم الحاسب الآلى

في المجتمع المصرى لسنة ٢٠٠٤م. وتمثلت أبرز هذه الخصائص فيما يلى.

- فيما يتعلق بعدد المجنى عليهم : بلغ هذا العدد (٢٩) ضحية من بينهم (٢٢) فرداً مقابل (٧) اعتبارى لهيئات وشركات.

- فيما يتعلق بالنوع : أغلب هؤلاء الضحايا من الذكور (١٦) ضحية مقابل (٦) للإناث. ولعل هذا يعد أمراً عادياً، فالرجال غالباً أكثر إقداماً على المشروعات وتأسيس الشركات. أما النساء فأقل احتكاكاً بعوامل البيئة الخارجية ومسئولياتها محدودة فى أغلب الأحوال تجاه الأسرة ورعاية الأبناء.

- فيما يتعلق بالحالة الاجتماعية : أغلب هؤلاء الضحايا من المتزوجين (١٤) ضحية مقابل (٨) ضحايا من العزاب. ولعل ذلك أمراً طبيعياً حيث يتجه المتزوجون بعد الاستقرار وبناء الأسرة وتحمل المسئوليات والأعباء الزوجية إلى سوق العمل بقوة

لتوفير مستلزمات الحياة لأسرهم وتأمين المستقبل.

- وفيما يتعلق بالديانة : اتضح أن أغلب هؤلاء الضحايا من المسلمين (١٩) ضحية مقابل (٣) ضحايا فقط من المسيحيين، وهو ما يتوافق إلى حد ما مع تمثيل كل من المسلمين والمسيحيين فى التركيب السكانى للمجتمع المصرى.
- وفيما يتعلق بالحالة التعليمية : وجد أن جميع الضحايا من الأفراد (٢٢) ضحية (خلاف الاعتباريين) كانوا من ذوى التعليم العالى ممن لديهم دراية بالحاسب الآلى والمنشآت المالية وتأسيس الشركات.

مستقبل الجرائم المعلوماتية : وجهة نظر سوسولوجية :

يمكن القول أن جرائم المعلومات أصبحت كثيرة ومتعددة، ولها صفة العمومية أو العالمية، وأنها تستهدف معنويات وليست ماديات محسوسة وأنها عابرة للحدود وتتصف بالخطورة البالغة نظراً لأغراضها المتعددة ولحجم الخسائر الناجم عنها قياساً بالجرائم التقليدية. كما أن عملية تحقيق وتحرى هذه النوعية من الجرائم تتطوى على مشكلات وتحديات إردية وقانونية. ومن الواضح أن القوانين الحالية لا تستطيع التعامل بفعالية مع هذه الجرائم نظراً لعدم وجود نصوص قانونية مخصصة لها، وفى الغالب يتم تكييفها فى ظل النصوص القانونية القائمة "قانون العقوبات".

ويبدو أن معدلات جرائم المعلومات آخذة فى الزيادة وسوف تشهد المزيد مستقبلاً مع ارتفاع خسائرها نتيجة تعميم المعلوماتية فى مجالات عديدة وتدننى أسعار أجهزة الحاسب وانتشارها على مجال واسع، وتوقع استمرار تزايد هذه الجرائم مستقبلاً بتف ورائه عوامل عديدة أبرزها ما يلى^(١١) :

- تزايد وعى المجرمين بإرتفاع عائد جريمة الحاسب وتدننى مخاطرها إذا ما قورنت بأى نشاط اجرامى آخر.
- إحباط واستياء أفراد الطبقة الوسطى فى المجتمع من الأوضاع والضغط الاقتصادى

قد يدفع بعضهم إلى استغلال مراكزهم الوظيفية في إدارة وتشغيل الحاسب لارتكاب الجرائم.

- اتساع دائرة انتشار المعرفة بعلوم وتقنيات الحاسب والإقبال الهائل على تعلمها من قطاعات عديدة في المجتمع، وحرص الكثير من الدول على تعليمها بالمدارس والجامعات.

- عدم كفاية رد فعل نظام العدالة الجنائية لمواجهة صور الإجرام المعلوماتي، وإلى جانب كل ذلك فهناك غياب لمفهوم عام متفق عليه بين الدول حول نماذج النشاط المكون للجريمة المعلوماتية، مع غياب الاتفاق حول التعريف القانوني للنشاط الإجرامي المتعلق بهذه النوعية من الجرائم، مع نقص الخبرة لدى أجهزة الشرطة والقضاء في مجال تحرى عناصر الجريمة المعلوماتية وجمع المعلومات والأدلة حولها.

ويبدو أن أنماطا مستحدثة من الجرائم المعلوماتية سوف يظهر مع تزايد عدد الجرائم التي تقع بالتواطؤ بين عدة مجرمين، وتزايد الجرائم عابرة الحدود أو القارات واستخدام عصابات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية إمكانات الجريمة المعلوماتية لتحقيق أهدافها، وقد يزداد عدد الضحايا أو المجنى عليهم في تلك النوعية من الجرائم، كما أن بعض الجرائم التقليدية كتجارة المخدرات والسلاح والأدب.. وغيرها سيكون من الشائع ارتكابها عبر اختراق نظم الحاسب.

ويبدو مما سبق أن أمر الجرائم المعلوماتية سوف يتفاقم مستقبلاً مما يدعو كافة الدول والهيئات والمنظمات للتعاون فيما بينها للحد من هذه النوعية من الجرائم والتقليل من خطرها. ومن هنا توصى الدراسة الراهنة بما يلي :-

١- إصدار قوانين وتشريعات مفصلة تقوم بتحريم هذه النوعية من الجرائم، وتحديد المسؤولية الاجتماعية للخبراء العاملين في مجال الحاسبات الآلية.

٢- بذل المزيد من الجهد لإدخال البلاد إلى تكنولوجيا مكافحة الجريمة مع الارتقاء بمستوى استخدام أدوات هذه التكنولوجيا وذلك باقتناء نظم تعرف وجوه المجرمين الكترونيا وإدخال القياسات الحيوية الالكترونية لبصمات الأصابع والصوت وقاع العين .. إلخ.

٣- تدريب المختصين من رجال الشرطة والقضاء على مواكبة التطورات العلمية من خلال إتباع الأساليب الحديثة لجمع الأدلة والتحقيقات وذلك لتوفير عناصر ذات كفاءة عالية قادرة على مواجهة هذه النوعية من الجرائم المعلوماتية.

٤- العمل على صياغة قانون خاص بالانترنت من شأنه تنظيم كافة صور التعاملات على شبكة الإنترنت مع تشكيل لجنة من الخبراء للإشراف على المحتوى الخاص بالمواقع المصرية على شبكة الإنترنت والتنسيق بين الأجهزة الأمنية فى الوطن العربى لمتابعة مواقع الحب والزواج والعلاقات غير الشرعية على شبكة الإنترنت.

٥- إتباع الحماية الجنائية على برامج الحاسب، وخاصة تلك المتعلقة بحماية المعلومات التى يمكن اختراقها وحماية الملكية الفكرية.

٦- ضرورة إشراف الوالدين على استخدام الأبناء لأجهزة الحاسب المنزلية وتوعية الشباب عبر مختلف وسائل الإعلام وعبر المناهج الدراسية بالتعامل الإيجابى مع أجهزة الحاسب والإفادة منها والبعد عن كل صور الإنحراف.

٧- تصدى الجامعات ومراكز البحوث والهيئات لدراسة وتحليل الجرائم المعلوماتية للوقوف على طبيعة هذه الجرائم ودوافعها واتجاهاتها للحد من خطرهما.

مراجع الدراسة

١- محمد بن عبد الله بن علي المنشاوي : جرائم الانترنت فى المجتمع السعودى، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الشرطية، ٢٠٠٣، فى :

www.minshawi.com المنشاوي للدراسات والبحوث

2- Don C. Gibbons; "Society, Crime and Criminal Behavior", Prentice Hall, Engle Wood, Cliffs, 1982, P.4.

3- Gennaro F. vito and Ronald M. Hlmes, "Criminolog- Theory Research and Policy" Wadsworth Publishing Co., California, 1994, P. 172.

4- Gennaro F. vito and Ronald M. Holmes, Op. Cit, P. 208.

٥- أكاديمية مبارك للأمن — مركز بحوث الشرطة : الجرائم المعلوماتية وطرق مواجهتها، فى :

http://www.moiegypt.gov.eg/Arabic/Department sites/ police academy

٦- نفس المرجع.

٧- صباح جاسم : ملف المعلوماتية — حرب الكترونية عالمية والتعليم الإلكتروني يلقى رواجاً، فى :

www.aunabaa.org شبكة النبا المعلوماتية

8- Ciardhuain, s; An Extended Model of Cybercrime Investigations, International Journal of Digital Evidence, Vol. 3. 2004, P. 12.

٩- محمد سامى الشوا : ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٣٧.

10- Donald D. Spances, "Computers and Information Processing", Charles E.Meteil Publishing Co., Columbus, 1985, pp. 401405.

- 11- August Bequai; "Techno Crimes: The Computerization of Crime and Terroism Reviewed By Nilotpal Mitra Data processing Digest, Vol. 34, No. 3, P.25.
- 12- Leonard D. Savitz and Norman Johnston, "Crime in Society", John Wiley and Sons, New York, 1978, P.3.
- ١٣- عدلى السمرى : السلوك الانحرافى - دراسة فى الثقافة الخاصة الجانحة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص ٢٢.
- ١٤- نبيل السمالوطى: علم اجتماع العقاب، الجزء الأول، دار الشروق، جدة، ١٩٨٣، ص ٥٨.
- ١٥- شريف درويش اللبان : تكنولوجيا الاتصال - المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٤٣.
- ١٦- المبروك محمد معتيق : الانترنت ونظم المعلومات، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٤٦٣.
- ١٧- أحمد بدر : السياسة المعلوماتية واستراتيجيات التنمية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ص ٥٥٥٦.
- 18- Leslie D. Ball; "Computer Crime" In Information Technology Revolution, Edited and Introduced by Tom Forester, The Milt Press, Cambridge, 1985, P. 544.
- 19- David Thompson; "Current Trends In computer Crime" Control Quarterly, vol. 9, No.4, P.2.
- ٢٠- جريدة الرياض السعودية الصادرة بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠٠٥: الجريمة المعلوماتية هي استخدام التقنية لأغراض مشبوهة، فى :
Halameer@alriyadh.com
- ٢١- جميل زكريا محمود : الجريمة المعلوماتية وأساليب التأمين، فى :
Gzakaria@mcit.gov.eg

- 22- Marchall B. Clinard and Robert F. Meier; "Sociology of deviant Behavior", Ninth Edition, Harcourt Brace College Publishers, 1995, P.113.
- ٢٣- محمود عبد الرشيد، أحمد محمد السيد عسكر : الثقافة الثأرية والثقافة المسالمة، تأصيل نظرى ودراسة ميدانية للثقافة الفرعية ومحددات السلوك الإجرامى، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٣٣.
- ٢٤- حسن أحمد حسن : الانفتاح الاقتصادى والجرائم الاقتصادية، رسالة دكتوراه "غير منشورة"، كلية الآداب، جامعة المنيا، ١٩٩٥، ص ٧٥.
- 25- Larry J. Siegel and Joseph J. Senna; "Juvenile Delinquency", Third Edition, West Publishing Co., New York, 1988, P. 134.
- ٢٦- فرامك وليامز، مارلين مكشان : السلوك الاجرامى - النظريات، ترجمة وتعليق: عدلى السمرى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦، ص ١٤٢-١٤٣.
- 27- Don C. Gibbons and Marvin D. Krohn; "Delinquent Behavior", Fifth Edition, Prentice Hall, New Jersey, 1991, P. 119.
- ٢٨- فرامك وليامز، مارلين مكشان : مرجع سابق، ص ١٧٠.
- 29- Larry J. siegel and Joseph J. Senna; "Juvenile Delinquency", Op. Cit., P. 137.
- ٣٠- فرانك واليامز، مارلين مكشان : مرجع سابق، ص ١٨٠.
- ٣١- عبد الرحمن محمد أبو توتة : علم الاجرام، المكتب الجامعى الحديث، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص ١٣٨.
- ٣٢- جلال الدين عبد الخالق : الجريمة والانحراف - الحدود والمعالجة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٢٠٣.
- ٣٣- المرجع السابق، ص ٢٠٤.
- ٣٤- المرجع السابق، ص ٢٠٦.

- ٣٥- مصطفى عبد المجيد كاره : مقدمة فى الاتحراف الاجتماعى، معهد الإنماء العربى، بيروت، ١٩٨٥، ص ٣٠٨-٣٠٩.
- ٣٦- محمد بن عبد الله على المنشاوى : مرجع سابق.
- ٣٧- المرجع نفسه.
- ٣٨- مزيد بن مزيد النفيعى : مقاهى الإنترنت والإنحراف إلى الجريمة بين مرتاديهـا- دراسة تطبيقية على مقاهى الإنترنت بالمنطقة الشرقية، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، فى: www.minshawi.com
- ٣٩- محمد فهد البهلال : دور القطاعات الحكومية فى مكافحة الجرائم المعلوماتية، جريدة الرياض السعودية، العدد ١٤٤٨٥، الأربعاء ٢٠ فبراير ٢٠٠٨.
- ٤٠- محمد بن عبد الله بن على المنشاوى : جرائم الإنترنت فى المجتمع السعودى، مرجع سابق.
- ٤١- المرجع السابق.
- ٤٢- المرجع السابق.
- ٤٣- المرجع السابق.
- ٤٤- يونس عرب : الخصوصية وأمن المعلومات فى الأعمال السلوكية بواسطة الهاتف الخلوى، ورقة عمل مقدمة إلى منتدى العمل الإلكتروني بواسطة الهاتف الخلوى، اتحاد المصارف العربية، عمان الأردن، ٢٠-٢٢ آيار ٢٠٠١، ص ١٥٠-١٥١.
- ٤٥- هشام رستم : الإجرام فى القطاع المعلوماتى، ندوة الجرائم الاقتصادية المستحدثة، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ٢٠-٢١ إبريل ١٩٩٣، ص ٣٨٤-٣٨٥.
- ٤٦- جريدة الرياض السعودية : الجريمة المعلوماتية هى استخدام التقنية لأغراض مشبوهة، مرجع سابق.
- ٤٧- محمد بن عبد الله بن منشاوى : جرائم الإنترنت فى المجتمع السعودى، مرجع سابق.
- ٤٨- المرجع السابق.
- ٤٩- هشام رستم: مرجع سابق، ص ٤٣٠-٤٣١.

- ٥٠- محمد سامى الشوا : مرجع سابق، ص ص ٦٠- ٦١.
- 51- www.Gocsi.com
- ٥٢- هشام رستم : مرجع سابق، ص ص ٤٢٤- ٤٢٥.
- ٥٣- محمد سامى الشوا : مرجع سابق، ص ص ٦٠- ٦١.
- 54- James N. Gilbert; "Criminal Investigation" 3rd, Macmillan Publishing Co., New York, 2001, P. 422.
- ٥٥- مها الكردى : المتغيرات الثقافية والجرائم المستحدثة لدى الشباب : رؤية تحليلية، بحث مقدم للمؤتمر السنوى الـ٣٥ لقضايا السكان والتنمية، المركز الديموجرافى بالقاهرة، ٢٠- ٢٢ ديسمبر ٢٠٠٥، ص ١١.
- ٥٦- شريف درويش اللبان : مرجع سابق، ص ص ٢٠٢- ٢٠٣.
- 57- Glenn D. Walters; "Foundation of Criminal Science", Praeger Publishers, New Your, 1992, P.7.
- ٥٨- هشام رستم : مرجع سابق، ص ص ٣٩٦- ٣٩٧.
- 59- Badr El din; "Femal Criminality In Modern Egypt: A general out Look", In International Journal of Comparative and Applied Crime Justice Vol. 21, No. 2, 1997, P. 281.
- ٦٠- عبد الرحمن محمد أبو توتة : مرجع سابق، ص ٢٦٥.
- ٦١- هشام رستم : مرجع سابق، ص ص ٣٨١- ٣٨٢.